INTERSECTION ASSOCIATION

مرصد إنتهاكات حرية الرأي والتعبير

جمعية المساءلة الإجتماعية
Social Accountability Association
من حقي نساءلك

المبدعون بين السجن والمنع

تقرير حول الحق في الإبداع في تونس

المبدعون بين السجن والمنع

تقرير حول الحق في الإبداع في تونس

مرصد انتهاكات حرية الرأي والتعبير

تونس، سبتمبر 2025

INTERSECTION ASSOCIATION

جمعية المساءلة الإجتماعية
Social Accountability Association
من حقي نساءلك

بدعم من:

FRIEDRICH NAUMANN STIFTUNG Für die Freiheit.
Tunisia and Libya

NED NATIONAL ENDOWMENT FOR DEMOCRACY
SUPPORTING FREEDOM AROUND THE WORLD

محتـويـات

ملخص تنفيذي: 4
مقدمة: 4
منهجية: 6
أساس الحق في الإبداع: 7
الحماية في النصوص الدولية والإقليمية والوطنية: 7
ترسانة من القوانين موضوعة للتضييق على حرية الفنانين في الإبداع 10
الدكتاتوريات تتقاطع في ضرب حرية الإبداع: 12
حالات مصادرة للأعمال الفنية والأدبية في تونس 14
تقييم أمني لأعمال فنية؟ لطفي العبدلي نموذجًا لرقابة غير معلنة: 14
سيتكوم «كان يا ماكانش»، حين تمتد يد الرقابة إلى الخيال: 16
سنتان سجن في حق الدستور الذي خطه الشباب على الجدران: 18
توفيق عمران: هرسلة قضائية في مواجهة الرسوم الكاريكاتورية 19
أغاني تلقي بأصحابها في السجون: 20
رامي قولدن: 21
قضية بابار فيل: 22
غسان عون الله ونسيم النقيلي: 22
مغني راب من صفاقس: 23
مهرجان سوسة الدولي: الذوق العام أداة لمصادرة الأعمال الفنية: 24
حرية التعبير الأدبي في مواجهة المنع والصنصرة: 24
صنصرة كتاب «قيس سعيد ربان سفينة تائهة»: 24
«فرنكشتاين تونس» الكتاب الممنوع: 25
وزارة الداخلية تسحب كتاب للتثبت من محتواه: 25
إدارة معرض الكتاب تسحب كتيب يتناول الجنسانية: 26
حين تتحول السلطات الجهوية إلى رقيب على الإبداع السينما: 26
المرسوم عدد 54 والفصول الجزائية أداة للصنصرة الممنهجة30
انتهاكات حقوق الإنسان: 34
خاتمة: 36
التوصيات: 37

ملخص تنفيذي:

يغطي هذا التقرير الفترة الممتدة من فيفري 2021 إلى جويلية 2025، ويقدّم تقييما منهجيا لوضع حرية الإبداع في تونس عبر توثيق حالات والانتهاء إلى استنتاجات معيارية. يعتمد التقرير على شهادات موثقة، ومراجعة وثائق قضائية وإدارية، وتحليل تدخلات الإعلام العمومي. يهدف إلى قياس حجم الانتهاكات وأنماطها وآثارها على الحقل الثقافي وأدواره المجتمعية.

وثّق التقرير 15 حالة انتهاك للحق في حرية الإبداع تمثلت في 08 حالات تتبع عدلي لفنانين على خلفية أعمالهم و07 حالات منع ومصادرة لأعمال فنية وأدبية. برزت أنماط متكررة شملت المحاكمات المضمون الفني، الاعتداءات، حذف مقاطع من أعمال درامية، مصادرة كتب وافلام، وحملات تشويه رقمية ورقابة ذاتية.

أظهر التحليل توظيف نصوص فضفاضة من المجلة الجزائية ومجلة الاتصالات، إضافة إلى المرسوم عدد 54 لسنة 2022، لتجريم تعبير فني سلمي وتوسيع صلاحيات التتبع الرقمي. أدت الممارسات إلى إسناد وظيفة تقييم العمل الفني إلى أجهزة أمنية وإعلام عمومي، في تعارض مع الالتزامات الدستورية والمعاهدات الدولية.

يخلص التقرير إلى أن الأزمة ممنهجة لا حوادث متفرقة. يتطلب الإصلاح مراجعة المنظومة التشريعية لإلغاء النصوص القامعة، وإسقاط القضايا المرتبطة بأعمال فنية، وضمان استقلال المؤسسات الثقافية والإعلامية، والقضاء على معايير حرية التعبير الفني وتوفير فضاءات آمنة للإنتاج والعرض، بما يعيد الاعتبار لحرية الإبداع كحق أساسي.

مقدمة:

تُعدّ الثقافة انعكاسًا حقيقيًا لروح الشعوب، إذ أنها بمثابة مقياسٍ لوعيهم ومساهمتهم في تطوير الحضارة وهي دائما قابلة للبناء والتطور، كما توجد عديد نقاط التقاطع بين الفنون والثقافة مع حقوق الإنسان. فالأعمال الفنية والأدبية هي وسيلة من الوسائل التي يُمارس الإنسان من خلالها حقه في حرية التعبير وإبداء رأيه، حيث إنه يمكن استخدام الأعمال الفنية والأدبية لتسلية الناس لكنها تساهم في خلق نقاشات اجتماعية خاصة إذا استُعمِلَت كأداة للدفاع عن القضايا العادلة لضمان الحقوق والحريات أو لنقد الأداء السياسي والوضع الاجتماعي للدولة التي ينتمي إليها الفنان. في جميع الدول ممكن أن تتعرض الأعمال الفنية والإبداعات لهجوم متنوع الأسباب، بما أنها قد تحمل في مضمونها رسائل معينة. حيث تنبع دوافع فرض قيود على بعض الأعمال الفني من مصالح سياسية بحتا مما يتسبب في وقوع انتهاكات لأصحابها.

وفي هذا الإطار، حققت تونس تقدماً ملحوظاً في مجال حرية الإبداع في مختلف المجالات، فمنذ ثورة 2011 أصبح الحراك الفني جزءا لا يتجزأ من التطورات السياسية. إذ أن وضع المشهد الثقافي يرتبط ارتباطًا مباشرًا ووثيقا بإرادة السلطة السياسية وتوجهاتها. ففي الثورة وبعدها زمن الانتقال الديمقراطي بتونس عرف القطاع الفني والثقافي إشعاعا وحرية لم تكن متاحة في زمن ما قبل الثورة، على غرار ظهور نوع جديد من الغناء أصبح متاحا بعد انتهاء سنوات «الصنصرة» وهو الراب الذي كان أحد أهدفه نقد الجهاز البوليسي والسلطة السياسية والقمع الذي كان الشعب التونسي يُعاني منه.

اليوم يتعرض المجال الثقافي والفني لتضييق واضح. النقد الفني أصبح

سببًا لإيقاف الفنانين أو لمصادرة أعمالهم. يشمل ذلك مغنين، رسامين، كوميديين، مخرجين وكتاب من قبل السلطة ومؤسساتها. فمنذ سنة 2021، توجهت السلطات التونسية إلى شن هجمات ممنهجة لمصادرة الأعمال التي من شأنها أن تنقد الأداء السياسي. وفي هذا الإطار تصاعدت وتيرة التضييقات المسلطة على الفنانين والمبدعين خاصة منهم من تجرؤوا على التعبير عن معارضتهم لنظام الرئيس الحالي من خلال أعمالهم الفنية والأدبية.

يتطرق هذا التقرير إلى الانتهاكات التي طالت الفنانين والكتاب والتي استهدفت أعمالهم الفنية والأدبية وصولًا إلى مصادرتها أو تجريمها كما يسلط التقرير الضوء على مدى توجه السلطة السياسية إلى الحد من حرية الفنانين في الإبداع والتعبير حيث تعرض جملة من الفنانين إلى الاستدعاء للتحقيق، المتابعة القضائية التعسفية وصولا للإيداع أخرين بالسجن وتسليط أحكام سالبة للحرية في حقهم.

يحتوي هذا التقرير على خمسة عشر حالة انتهاك تختلف فيها أنواع الأعمال الفنية التي شملتها الانتهاك. حيث طالت أعمالاً فنية من مجالات مختلفة على غرار الرسم الكاريكاتيري، وأغاني الراب، والمسلسلات، والمسرح، والسينما، والكتب.
يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على الانتهاكات الحاصلة علاوة على الإشارة إلى مدى استهداف السلطات التونسية للفنانين في فترة تشهد تراجعا غير مسبوق منذ سنة 2011 لحرية التعبير والإعلام والصحافة والنشر والتي تتشابك وتتقاطع مع حرية الإبداع والحق في التعبير الفني والأدبي وما مدى إيفاء الدولة بحقوق الفنانين المضمونة بمقتضى المعاهدات والمواثيق الدولية عالميا وإقليميا ومن خلال الدستور على المستوى الوطني. كما يهدف التقرير إلى الإشارة للتتبعات القضائية والأمنية للفنانين بسبب أعمالهم الفنية الناقدة للوضع العام

والسلطات. حيث تنتصب مؤسسات الدولة لتلعب دورا رقابيا لما يمكن أن يمثل جريمة فنية وما يمثل تميزا فنيا وذلك ما ساهم بشكل مباشر إلى وجود عدد هام وخطير من الانتهاكات حيث قبع جزء من الفنانين في السجون.

يبدأ هذا التقرير بتقديم أساس الحق في الابداع من خلال الحماية التي يتمتع بها في النصوص القانونية الدولية والإقليمية والوطنية. من ثم يقدم التناقض القانوني على مستوى وطني من خلال إبراز ترسانة القوانين الموضوعة للتضييق على حرية الفنانين في الابداع. ليقدم فيما بعد تجارب مقارنة توضح تقاطع الدكتاتورية في ضرب حرية الابداع. ثم يتناول حالات مصادرة الاعمال الفنية والأدبية في تونس من خلال التركيز على تقديم رصد مفصل للحالات المغطاة بالتقرير. ليخلص بكون المرسوم عدد 54 والفصول الجزائية أداة للصنصرة الممنهجة. ثم يتطرق التقرير لانتهاكات حقوق الانسان التي قامت بها السلطات التونسية ضد حرية الابداع. وينتهي التقرير بتوصيات للسلطات التونسية والوسط الفني والثقافي التونسي.

منهجية:

في سياق إعداده لهذا التقرير، قام مرصد حرية الراي والتعبير برصد الانتهاكات المسلطة على الحق في حرية الإبداع من قبيل التتبعات القضائية، الصنصرة، التتبعات القانونية والتضييقيات الأمنية التي استهدفت كوميدي، مغنيين، رسامين ومخرجين ومصور وكتاب على خلفية ممارستهم لحقهم في حرية الإبداع والتعبير الفني والأدبي. عبر تشكيل أعمال فنية سمعية، بصرية، مقروءة ومكتوبة في الفترة الممتدة من فيفري 2021 إلى حدود شهر جويلية 2025.
حدد المرصد جملة من المعايير الموضوعية لإدراج حالات الانتهاك في التقرير، على أن تكون الواقعة مرتبطة بشكل مباشر بممارسة الحق في حرية الإبداع والتعبير الفني والأدبي، على أن يكون الانتهاك قد استهدف فنانا أو فاعلا ثقافيا (كوميدي، مغني، رسام، مخرج، كاتب...) على خلفية محتوى عمله الإبداعي أو ممارسته الفنية.

استند المرصد في هذا التقرير على منهجية تقوم على تنوع المصادر لضمان دقة التوثيق. حيث شملت المعطيات التي تناولها التقرير معلومات منشورة على مواقع الصحف الإلكترونية والمواقع الإخبارية. وعدد من التدوينات الرسمية لضحايا الانتهاكات. إضافة إلى الحالات التي تابعتها ورافقتها جمعية تقاطع بشكل مباشر في إطار عملها على الرصد والتوثيق والدعم القانونية. علاوة على إجراء 7 مقابلات مع عدد من المتداخلين في حرية الإبداع سواء ضحايا انتهاك أو محاميهم، صحفية وفنانين ونشطاء، والبيانات الصادرة على السلطات التونسية والمؤسسات ذات الصلة.

كذلك تم إخضاع كل حالة للتحقق عبر المقارنة أكثر من مصدر مستقل، للتأكد من صحة المعلومات المنشورة حيث تم تجميع الانتهاكات في

قاعدة بيانات داخلية ومتابعة تطورات الملفات المرصودة تتضمن تفاصيل الحالات وتاريخها وطبيعتها. راع والتزم المرصد في التقرير على مبدأ السرية وحماية المعطيات والبيانات الشخصية، للضحايا الذين جرى التواصل معهم وأبدو رغبتهم الصريحة في عدم الكشف أو نشر أسمائهم وأي معلومات من شأنها التعريف بهويتهم وتعرض سلامتهم للخطر.

من الضروري الإشارة إلى أن عدد الحالات المذكورة بالتقرير لا تمثل قائمة حصرية لكل الانتهاكات المسلطة على الفنانين وعلى حرية الإبداع والتعبير الفني والأدبي، بل تمثل جزء لا يتجزأ منها بفترة زمنية محددة تذكر فيها عدة انتهاكات على سبيل الذكر لا الحصر من قبل مؤسسات الدولة الإعلامية والأمنية والقضائية

أساس الحق في الإبداع:

يُعدّ الحق في الإبداع من أهم الحقوق الأساسية التي تُعزز كرامة الإنسان وحرية الفكر والضمير. حيث يُمكن هذا الحق الفرد من اللجوء إلى الإبداع للتعبير على أفكاره بطرق فنية مختلفة وعديدة وذلك دون حواجز أو هيمنة تدخل الدولة وأجهزتها من خلال ممارسة رقابة مسبقة على الأعمال الفنية والأدبية.

يُمثل الحق في حرية الرأي والتعبير ركنا أساسيا لإرساء الأنظمة الديمقراطية. ففي الدول الديمقراطية لا يمكن الحديث عن حرية الإبداع دون ضمان حرية التعبير والرأي في تشريعاتها الوطنية. ونظرا لكون الحق في حرية الإبداع وسيلة من وسائل التعبير عن الذات، فهو إذا بالأساس حقًا متفرعًا من الحق في حرية الرأي والتعبير. وقد يمكن النظر إلى الحق في الإبداع كتطبيق لحرية الرأي والتعبير في سياق الفن والأدب. يعد الإبداع الفني والأدبي من أبرز وسائل وأدوات النقد المجتمعي، إذ يسمح من خلاله للفنانين والمبدعين طرح القضايا العامة المطروحة

داخل المجتمع لطريقة جمالية رمزية. كذلك هذه الحرية قادرة على مسائلة الواقع وكشف مواطن الخلل السياسي والاجتماعي والثقافي. فالفن ليس بالضرورة غاية ترفيهية فحسب أنما هو فعل رقابي ونقدي من خلاله تطرح جملة القضايا السائدة في المجتمع سواء كانت قضايا مطروحة للنقاش العام أو قضايا محظورة. علاوة على ذلك فان حرية التعبير الفني والأدبي يتيح للمثقفين والفنانين إعادة تشكيل الوعي الجماعي مساءلة المعايير السائدة من عادات، وتقاليد، وقوانين، ونظم. في السياقات السياسية المكبلة للحريات العامة والفردية يتحول الفن ليكتسب بعد مضاعف حيث يتحول إلى منصة ومنبر بديل لطرح الأفكار كبديل عن المنابر التقليدية، حيث يصبح أداة لنقل المعاناة الجماعية ووسيلة للمطالبة بالتغيير.

الحماية في النصوص الدولية والإقليمية والوطنية:

في العادة، الأعمال الفنية والأدبية تُنجز ليستمتع بها الناس ومن جهة أخرى تُساهم هذه الأخيرة في نشأة النقاشات الاجتماعية وأحيانا ما تثير الجدل بسبب محتواها الذي يمكن أن يعارض سياسات الدولة الموجودة أو ينتقد الأوضاع الاجتماعية والسياسية.

1/ نصوص حقوق الإنسان الدولية والإقليمية.

الأحكام القانونية التي تنص صراحة على حرية الإبداع ترد في الفقرة 3 من المادة 15 للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي تتعهد بموجبها الدول «باحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي». حيث إن ورود عبارة «لا غنى عنه» في نص المادة تعكس الطبيعة الجوهرية لهذه الحرية إذ هي ليست خير، بل ضرورة لضمان تطور المجتمع وتحقيق التقدم الثقافي والعلمي. كما تحمل هذه الفقرة في طياتها واجب ثنائي للدولة أولا في الامتناع عن

التدخل أو فرض قيود على حرية الإبداع والبحث، ومن جهة وثانيا في التمكين من خلال توفير بيئة قانونية ومؤسساتية تحمي وتشجع هذه الحريات[1].

وفي الفقرة 2 من المادة 19 للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي تنص على أن الحق في حرية التعبير يشمل الحق في النفاذ والحصول ونقل المعلومات والأفكار إلى الأخرين على أي شكل «أو في قالب فني». يُعد هذا النص من الركائز الأساسية التي تكرّس حرية التعبير في بعدها الشامل، حيث لا تقتصر هذه الحرية على التعبير اللفظي أو المكتوب، بل تمتد لتشمل الأشكال الفنية والإبداعية كافة. كما أن الإشارة إلى القالب الفني تعتبر اعترافا صريحا بالدور المهم الذي تلعبه الفنون في التعبير عن الراي وإثارة النقاش العام سواء عبر الفنون البصرية (الرسم، الكاريكاتير، التصوير) أو الفنون الأدائية (المسرح، الرقص، الأداء الجسدي) والوسائط الحديثة (الفيديوهات الرقمية، الموسيقى الإلكترونية، التركيب الصوتي) وبالتالي فان التقييد أو الرقابة تعد شكلا من أشكال الانتهاك الصريح لهذه المادة.[2]

نظرا لكون الأعمال الفنية والأدبية هي وسيلة للتعبير عن الآراء والأفكار فالحق في حرية الإبداع مضمون ضمنيا في الأحكام القانونية التي تقر بالحق في حرية الرأي والتعبير أو بالحق في المشاركة في الحياة الثقافية وذلك دون أن يكون فيها إشارة مباشرة إلى الأنشطة الإبداعية. أهمها المادة 27 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على أن «لكلّ شخص حقٌّ في الاستمتاع بالفنون».[3]

---

1 الأمم المتحدة مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان، العهد الدول الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اخر ولوج 07 سبتمبر 2025.
https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-economic-social-and-cultural-rights

2 الأمم المتحدة مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان، العهد الدول الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اخر ولوج 07 سبتمبر 2025.
https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights

3 موقع الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الانسان، اخر ولوج 07 سبتمبر 2025.
https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights

كما أن الميثاق العربي لحقوق الإنسان يتضمن بصريح العبارات على حرية الإبداع في مادته 42 والتي تتعهد بموجبها الدول الأطراف « بحماية المصالح المعنوية والمادية الناتجة عن الإنتاج [...] الأدبي أو الفني».[4]
عديدة هي الواجبات المحمولة على الدول الأعضاء في المواثيق الإقليمية، وكون تونس دولة عضو في جامعة الدول العربية فإن المادة 42 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان تؤكد على أن تعمل الدول مع بعضها البعض وتعزز التعاون فيما بينها على «كل الأصعدة وبمشاركة كاملة لأهل الثقافة والإبداع ومنظماتهم من أجل تطوير البرامج العملية والترفيهية، والثقافية، والفنية، وتنفيذها».

2/ نصوص منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة التي تحمي حرية الإبداع.

انضمت تونس إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة منذ الاستقلال، في 10 نوفمبر 1956، إذا هي ملزومة باحترام ما تقر به الآليات.

وفي سنة 1980 أصدرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة توصية متعلقة بوضعية الفنانين. حيث تعمل هذه الأخيرة مبدئا مفاده أنه من واجب الدول أن تهيئ مناخا ملائما يشجع على ممارسة حرية الإبداع. حيث تتناول هذه التوصية العديد من المسائل تساهم في ضمان حرية الإبداع. من بينها حرية الرأي والتعبير وحقوق الملكية الفكرية.[5]

4 جامعة منيسويا مكتبة حقوق الانسان، الميثاق العربي لحقوق الانسان النسخة الاحدث، اخر ولوج07 سبتمبر 2025.
https://hrlibrary.umn.edu/arab/a003-2.html

5 المكتبة الرقمية لمنظمة اليونيسكو، توصية عام 1980 بشأن أوضاع الفنان، اخر ولولج 07 سبتمبر .2025
https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000380783_ara

3/ النصوص الوطنية التونسية

يُعتبر الدّستور أعلى نص قانوني الذي تُبنى عليه الدولة، فهو الأساس القانوني الذي يضمن حقوق الأفراد داخل الدولة. فالدستور يلعب أيضا دورا هاما في النهوض بالشعوب من خلال تدعيم دور الثقافة داخل المجتمعات.

وفي هذا الإطار يتنزّل الفصل 49 من الدّستور التونسي لسنة 2022 الذي يكرّس ويضمن صراحة الحق في الثقافة والمُرفق ببعض الحقوق المجاورة له، يتمثّل دورها في دعم وإسناد هذا الحق.

إذ ينصّ الفصل 49 من الدّستور على أن: «الحقّ في الثّقافة مضمون. حرّية الإبداع مضمونة. تشجّع الدّولة الإبداع الثّقافيّ وتدعم الثّقافة الوطنيّة في تأصّلها وتنوّعها وتجدّدها، بما يكرّس قيم التّسامح ونبذ العنف والانفتاح على مختلف الثّقافات. تحمي الدّولة الموروث الثّقافيّ وتضمن حقّ الأجيال القادمة فيه.»[6]

لم يكتف النص الدستوري بالإقرار النظري للحق، بل ربطه بممارسات عملية تلتزم الدولة بتحقيقها، مثل تشجيع الإبداع الثقافي ودعم الثقافة الوطنية في أبعادها المتجذرة والمتنوعة والمتجددة. وهو ما يظهر أهمية العمل الثقافي كرافد أساسي في قيم التعايش ونبذ العنف وهو ما يضفي عليه طابع حقوقي ومجتمعي في ذات الوقت. كما يُعد هذا الفصل مكملًا لما ورد في المواثيق الدولية، ليؤسس لإطار وطني يُمكن أن يُبنى عليه لضمان حرية الإبداع والتعبير الفني، خاصة في مواجهة محاولات التضييق أو التقييد غير المبررة.

وهو ما يحيلنا إلى أن الحق في الثقافة مكرّس صراحة في الدّستور، حيث يستوجب على عاتق الدولة في إطار واجبها بالإيفاء بالحقوق، مسؤوليّة توفير بيئة ملاءمة تسمح للفنّانين بالإبداع في مجالاتهم دون عراقيل خاصة لاعترافها وفق التشريعات الوطنية بحق الأشخاص في الإبداع.

---

6 موقع رئاسة الجمهورية، نص دستور الجمهورية التونسية الجديد، 19 أوت 2022، اخر ولوج 07 سبتمبر 2025.
https://www.carthage.tn/%D9%86%D8%B5-%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF

ترسانة من القوانين موضوعة للتضييق على حرية الفنانين في الإبداع:

1/ الفصل 86 من مجلة الاتصالات.

ينص الفصل 86 من مجلة الاتصالات الصادرة بتاريخ 15 جانفي 2001 على أنه « يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين سنة واحدة وسنتين وبخطية من مئة إلى ألف دينار كل من يتعمد الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات». إثر صدور المجلة لم يكن هناك وسيلة تُستخدم للتواصل سوى الهاتف القار أو الجوال.

فمع ظهور وسائل التواصل الجديدة ولتلائم القوانين والتشريعات التونسية مع التطورات التي شهدها مجال الاتصالات على المستوى العالمي، اضطر المشرع التونسي لتنقيح مجلة الاتصالات وذلك خاصة من خلال القانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013

والمتعلق بتنقيح وإتمام مجلة الاتصالات، حيث تم إدراج مصطلح «الإنترنت».

2/ الفصل 67 من المجلة الجزائية: «ارتكاب أمر موحش».

ينص الفصل 67 من المجلة الجزائية على تهمة «ارتكاب أمر موحش ضد رئيس الجمهورية» والتي يُعاقب عليها حسب أحكامه بثلاثة أعوام سجن وخطية مالية قدرها 240 دينارًا أو بإحداهما. ويأتي هذا الفصل في الباب الثاني من المجلة الجزائية الذي يعنى بجميع الأفعال التي بإمكانها أن تُمثل «اعتداءات على أمن الدولة الداخلي».

بداية من الضروري الإشارة إلى أن هذا الفصل وجد في النسخة الأولى من المجلة الجزائية في سنة 1913 وقد وضع أساس لحماية العائلة المالكة من البايات الحسينيين وقد حافظت عليه منظومة الحبيب بورقيبة بعد تنقيحه ليصبح على النسخة التي نعرفها اليوم.
رغم قِدم هذا الفصل القانوني وصدوره في ظرف زمني يتجاوز القرن من الزمن، إلا أن السلطات التونسية لا تجد حرجاً اليوم في استدعائه لملاحقة كل من ينتقد رئيس الجمهورية.

مع بداية مسار 25 جويلية في سنة 2021، اتجه الجهاز القضائِي إلى استعمال هذا الفصل بطريقة مُفرِطة لملاحقة ومحاكمة كل من ينتقد رئيس الجمهورية في الفضاءات العامة أو وسائل الإعلام أو مواقع التواصل الاجتماعي. إذ يَندَرِج هذا الفصل ضِمن قائمة الفصول القمعية المُسَلطة على الحق في حرية الرأي والتعبير والتي تتناقض أحكامها مع مبادئ حقوق الإنسان عامة وتمس من جوهر العديد من الحقوق خاصة منها الحق في حرية الرأي والتعبير وبالتالي حرية الإبداع. فهذا الفصل يُمثل خطرًا على جميع الفنانين والمبدعين، خاصة منهم رسامي الكاريكاتير الذين يستخدمون رسوماتهم لنقد رئيس الجمهورية الحالي والشخصيات العامة.

3/ المرسوم 54 لسنة 2022، آلة لتكبيل أصحاب التعابير الفنية.

رغم وجود مجلة الاتصالات التي تؤطر قانونيًا الفضاء الرقمي وتحمي مستخدميه من الجرائم الإلكترونية إلا أن السلط السياسية اتجهت إلى سن قواعد قانونية أخرى لفرض مزيد من الرقابة على حرية الرأي والتعبير بغاية مكافحة الجرائم الإلكترونية. وفي هذا الإطار تمت المصادقة على المرسوم 54 والذي دخل حيز النفاذ في 13 سبتمبر 2022 والمتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال، حيث يتضمن أحكامًا من شأنها أن تقيد الفنانين والمبدعين.

إذ أن المرسوم عدد 54 يحتوي على 38 فصل متفرعة على خمس أبواب وتتمحور فكرته الأساسية على تسليط جملة من العقوبات السجنية المشددة بغاية مكافحة نشر وترويج الإشاعات والمعلومات الزائفة. إذ أن عدة فصول وردت بصيغة عامة في محتواها وعباراتها تجعل التأويل ممكنا في بعده الواسع علاوة على إخضاع حرية الرأي والتعبير للمراقبة والتجريم في كل أبعادها على غرار القسم الفرعي الثالث تحت عنوان «في الإشاعات والأخبار الزائفة» حيث ينص الفصل 24 منه على أن « يعاقب بالسجن مدة خمسة أعوام وبخطية قدرها خمسون ألف دينار كل من يتعمّد استعمال شبكات وأنظمة معلومات واتّصال لإنتاج، أو ترويج، أو نشر، أو إرسال، أو إعداد أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو وثائق مصطنعة أو مزوّرة أو منسوبة كذبا للغير بهدف الاعتداء على حقوق الغير أو الإضرار بالأمن العام أو الدفاع الوطني أو بث الرعب بين السكان والذي إلى اليوم كان سببًا في تكميم أفواه عديد من المواطنين والمواطنات.»

جاء هذا الفصل مصاغا بعبارات مفخخة، إذ وردت بشكل فضفاض ومطلق دون تحديد لتعريف أو مفهوم مفصل ودقيق وهو جعل استعمالها وتأويلها يأخذ مسارا تعسفيا موسعا وهو مخالف للقواعد

القانونية الجزائية، التي تجعل من مبدأ التأويل الضيق أساسا في المادة الجزائية بوصفها مادة سالبة للحرية بما فيها من عقوبات سجنية التي تستوجب أقصى درجات الحذر والوضوح في الصياغة والتطبيق، ضمانًا لحقوق الأفراد ولمنع أي انزلاق نحو تعسف في استعمال السلطة.
يعرف قطاع الثقافة في تونس بفراغ تشريعي حيث لا يوجد نص قانوني خاص بالمهن التمثيلية أو الموسيقية أو غيرها من الأنشطة الثقافية وفي 24 جانفي 2025 عقدت لجنة السياحة والثقافة والخدمات والصناعات التقليدية اجتماع خصصته للنظر في مشروع قانون يتعلق بالفنان والمهن الفنية عدد 55 لسنة 2023[7]. حيث كانت فلسفة القوانين وعناوينها منذ إجراءات 25 جويلية 2025 جاءت بصيغة الحماية والتنظيم إلا أن محتواها وجوهرها كانا قامعين للحريات وضاربين للحقوق، وهو الأمر الذي يخشاه الفنانون في أن يوضع قانون يهدد حرية الإبداع ويقمعها والحال أن حرية الإبداع ليست في حاجة للتنظيم كونه خالي من القيود والضوابط[8].

والذي يؤكد على هذا الأمر كلمة رئيس الجمهورية قيس سعيد أثناء لقاءه بالمكلف بتسيير وزارة الشؤون الثقافية في جويلية 2024 أين علق على إحدى الحفلات التي أقيمت في المسرح الأثري بقرطاج معتبرا أن المهرجانات الثقافية يجب أن تسهم في إرساء ثقافة وطنية وأن الهدف من إقامتها الارتقاء بالذوق العام وفي بيان نشرته الصفحة الرسمية للرئاسة «مسرح قرطاج ومسرح الحمامات على سبيل المثال, لم يكونا مفتوحين إلا للأعمال الثقافية الراقية وكثيرون من الخارج كان حلمهم

7 موزاييك أف ام، لجنة الثقافة بالبرلمان سن قانون الفنان والمهن التمثيلية أولوية وطنية.
https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9/1372159/%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D8%B3%D9%86-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86%D8%A7%D9%86-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D9%88%D9%84%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9

8 مقابلة مع الممثلة وأستاذة المسرح لبنى مليكة بتاريخ 20 أوت 2025.

هـو الوقـوف علـى هذيـن الـمسرحين لأنهـم يعـتبرون ذلـك اعترافـا لهـم بقيمتهـم الفنيـة بـل وحتـى تتويجـا لمسيراتهـم عكـس مـا يحصـل اليـوم فـي المهرجـانين المذكوريـن أو فـي عـدد مـن المهرجانـات الأخـرى»[9].

الدكتاتوريات تتقاطع في ضرب حرية الإبداع:

تتقاطـع الأنظمـة الاسـتبدادية فـي ضرب حريـة الإبـداع حيـث إن معظـم هـذه الأنظمـة تفـرض رقابـة مسـبقة علـى الأعمـال الفنيـة والأدبيـة أمـا بشـكل مبـاشر مـن خلال قـرارات المنـع والسـحب أو بشـكل رمـادي مـن خلال رفـض تقديـم تصاريـح رسـمية وتعطيـل المسـار الإداري أو المالـي. كذلـك اسـتخدام قـوانين جزائيـة لتجريـم المحتـوى الإبداعـي وغيره مـن الممارسـات التـي تهـدف إلـى تحجيـم المجـال الثقافـي العـام وتكميـم وتـدجين الفنـانين والمبـدعين فـي إطـار الدعايـة العامـة للنظـام الاسـتبدادي وخلـق وعـي جماعـي موحـد يتواقـف ويتماشـى مـع مـا تـراه السـلطة وخطابهـا.

حرية الإبداع في مصر بين الرقابة والقضاء:

تعـرف مصر تاريخيـا بغـزارة إنتاجهـا الإبداعـي سـواء فـي السـينما أو الفـن بشـكل عـام، إذ شـكلت علـى مـدى عقـود أداة للتعـبير عـن القضايـا الاجتماعيـة والاقتصاديـة والسياسـية وتجـاوز تأثيرهـا الحـدود الجغرافيـة لـمصر لتشـع فـي كامـل العالـم العربـي. إلا أن حريـة الإبـداع فـي مصر تواجـه رقابـة صرامـة علـى مسـتويات مختلفـة، حيـث تـم إحـداث «هيئـة الرقابـة علـى المصنفـات الفنيـة» وهـي جهـاز إداري تابـع لـوزارة الثقافـة المصريـة والتـي يتمثـل دورهـا الأساسـي المحافظـة علـى قيـم ومبـادئ المجتمـع المـصري الدينيـة والروحيـة والخلقيـة والحفـاظ علـى الآداب العامـة والأمـن والنظـام العـام ومصالـح الدولـة العليـا وذلـك علـى معنـى القانـون عـدد

9 سكاي نيوز عربية، بعد واقعة حفلة راغب علامة.. قيس سعيد ينتقد مهرجانات تونس، 02 جويلية2024، أخر تاريخ للاطلاع 20 أوت2025.

430 لسنة 1955 المحدث للهيئة.[10] حيث تاريخيا مارس هذا الهيكل كل أشكال الصنصرة والمصادرة للأعمال الفنية والثقافية ففي سنة 2024 منعت الرقابة فيلم عدد من الأفلام سواء في المهرجانات أو قاعات العرض حيث منعت فيلم «أخر المعجزات» قبل عرضه في مهرجان الجونة السينمائي ب24 ساعة بدعوى تناول الفيلم مواضيع حساسة.[11] كذلك فيلم «هاني» للمخرج محمد علام منع من العرض في مهرجان الغردقة لسينما الشباب بسبب عدم حصوله على إجازة رقابية بتعلة تناول الفيلم لمشاهد مثلية جنسية.[12] أيضا فيلم «أوراق التاروت» منعت الهيئة عرضه بسبب احتواءه على مشاهد جريئة وصادمة وفق قولها حيث طلبت إجراء تعديلات على بعض مشاهد الفيلم[13].

لم تقتصر الرقابة في مصر على الهيئة إنما القضاء المصري سبق وتدخل في إصدار قرارات وأحكام قضائية تقضي بمنع عرض أفلام ففي سنة 2024 أصدر القضاء الإداري المصري قرار قضائي يلغي ترخيص فيلم «الملحد» للمخرج محمد العدل ومنع عرضه في جميع دور العرض بداعي الإساءة للدين الإسلامي[14].

10 https://www.skynewsarabia.com/varieties/1726386-%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9%D8%A9-%D8%AD%D9%81%D9%84%D8%A9-%D8%B1%D8%A7%D8%BA%D8%A8-%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%B3-%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D9%8A%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%AF-%D9%85%D9%87%D8%B1%D8%AC%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3

منشورات قانونية، قانون تنظيم الرقابة على الأنشطة السينمائية ولوحات الفانوس السحري والاغاني والمسرحيات رقم 430 لسنة 1955، أخر اجل للاطلاع 20 أوت 2025.
https://manshurat.org/node/13146

11 https://al-ain.com/article/banned-movies-2024

12 العين الإخبارية، منع عرض فيلم أحمد مالك.. القصة الكاملة لأزمة فيلم «هاني»,22/09/2024, أخر ولوج 06/08/2025.
https://al-ain.com/article/ahmed-malik-forbidden-movie

13 عرابسك، مصر: منع عرض فيلم ‹‹التاروت›› لإحتوائه على مشاهد جريئة,24/09/2024, أخر ولوج 06/08/2025.
https://www.arabesque.tn/ar/article/119995/%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D9%85%D9%86%D8%B9-%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D9%81%D9%8A%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%88%D8%AA-%D9%84%D8%A5%D8%AD%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%A6%D9%87-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%85%D8%B4%D8%A7%D9%87%D8%AF-%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D8%A6%D8%A9

14 الشرق الأوسط، مصر: إلغاء ترخيص فيلم «المُلحد» ومنع عرضه في دور السينما,13/11/2024, أخر ولوج 06/08/2025.
https://aawsat.com/%D9%8A%D9%88%D9%85%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%82/5081412-%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D8%A5%D9%84%D8%BA%D8%A7%D8%A1-%D8%AA%D8%B1%D8%AE%D9%8A%D8%B5-%D9%81%D9%8A%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8F%D9%84%D8%AD%D8%

أما الرقابة على الأعمال الدرامية تشهد مصر منذ سنوات احتكار الإنتاج التلفزيوني من خلال شركة المتحدة حيث تفرض السلطات المصرية اليوم نوعين من الأعمال الفنية إما أن تكون أعمال وطنية تخدم الرواية الرسمية للسلطات وإما تكون أعمال خفيفة تقدم الأسرة المثالية والتصرفات المثالية في تجاهل تام للواقع لاسما بعد موقف الرئيس المصري المنتقد للأعمال التي تقدم الضباط بصورة لا تتماشى مع ما تراه السلطة[15].

حرية الإبداع في السعودية بين مزاعم التفتح والرقابة الصارمة:

على الرغم من التحولات الاجتماعية والثقافية التي تعيشها المملكة العربية السعودية في السنوات الأخيرة في ظل رؤية 2030 التي تظهر دعما معلنا لحرية الإبداع الفني والثقافي من خلال تأسيس هيئات رسمية على غرار هيئة العامة للترفيه في سنة 2016 التي تنظم مهرجانات فنية وسينمائية.[16] إلا أن هذه الإجراءات تصطدم بواقع الرقابة الصارمة التي لا تزال تقيد حرية الإبداع سواء من خلال قوانين أو ضوابط دينية واجتماعية وسياسية. فالمواضيع السياسية والدينية تعد من الخطوط الحمراء التي يمنع تناولها أو تتداولها بشكل مباشر أو غير مباشر. حيث في سنة 2021 منعت مكتبة جرير والتي تعد من أكبر سلسلة مكتبات في السعودية كتب المفكرة المصرية الراحلة نوال السعداوي من كل أفرعها[17].

وفي 2024 تم الحكم على الرسام الكاريكاتير محمد الغامدي بالسجن

AF-%D9%88%D9%85%D9%86%D8%B9-%D8%B9%D8%B1%D8%B6%D9%87-%D9%81%D9%8A-%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D9%86%D9%85%D8%A7

15 مقابلة مع الفنان المصري عمر المصري بتاريخ 20 أوت 2025.

16 General Entertainment Authority, تأسيس الهيئة العامة للترفيه,04/08/2018, أخر ولوج 06/08/2025. https://www.youtube.com/watch?v=YT79VL2bm20

17 موقع الوطن، بعد منع كتب نوال السعداوي بالسعودية.. تعرف على أشهر المؤلفات الممنوعة,23/07/2021, أخر ولوج 06/08/2025. https://www.elwatannews.com/news/details/5597140

لمدة 23 سنة على خلفية رسوماته والذي تعود أطوار قضيته لسنة 2018 أين تم اعتقاله ووجهت له مجموعة من التهم على غرار «التعاطف مع قطر» و«انتاج وإعداد وإرسال ما من شانه المساس بالنظام العام»[18].

18 موقع القسط الأوسط، الحكم بالسجن 23 عامًا على الكاريكاتير محمد الغامدي بسبب رسومه الكاريكاتورية وتغريدات لا وجود لها,01/11/2024, أخر ولوج 06/08/2025.
https://alqst.org/ar/post/saudi-cartoonist-jailed-for-23-years-for-caricatures-and-non-existent-tweets

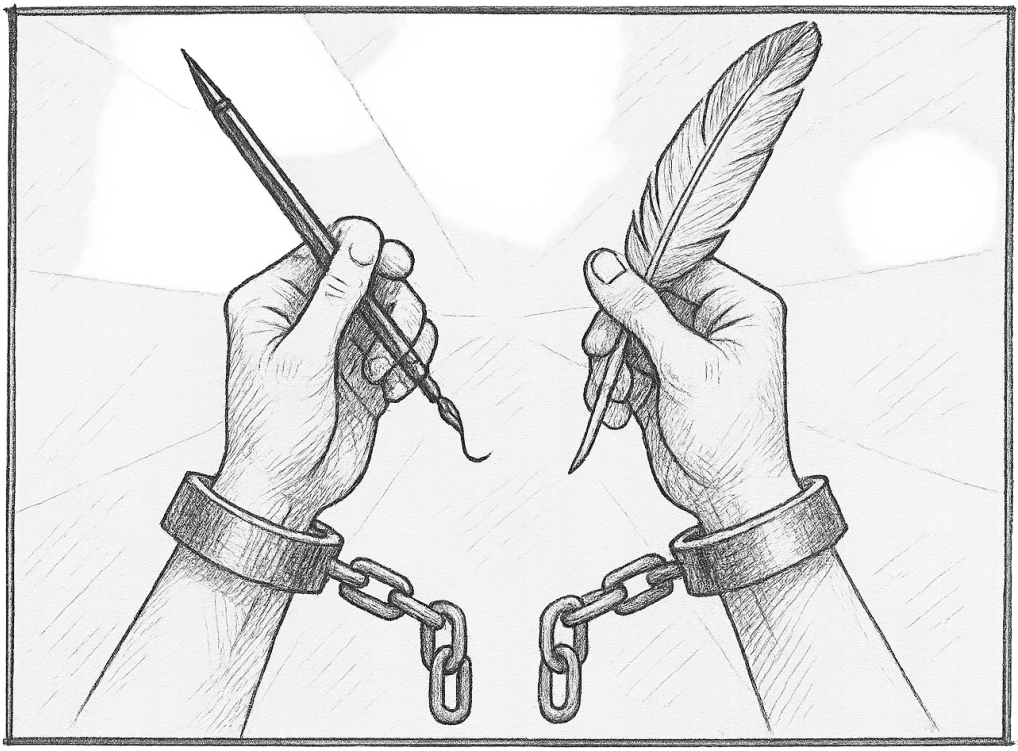

حالات مصادرة للأعمال الفنية والأدبية في تونس

عرفت الأربع سنوات الأخيرة بعد إجراءات 25 جويلية 2021 التي اتخذها رئيس الجمهورية قيس سعيد، عدد من حالات المصادرة للأعمال الفنية والأدبية إما استنادا إلى النصوص التشريعية وإما بناءً على اجتهادات أمنية وإدارية تعكس مدى الخطر الذي تواجهه حرية الإبداع. لاسيما في إطار مناخ عام الذي عرفته تونس من تضييق وتهديد للحريات بشكل ممنهج حيث إن الفنان والمبدع ليس بمعزل من السياق العام[19].

19 مقابلة مع الممثلة وأستاذة المسرح لبنة مليكة بتاريخ 20 أوت 2025.

تقييم أمني لأعمال فنية؟ لطفي العبدلي نموذجًا لرقابة غير معلنة:

في تاريخ 07 أوت 2022 برمجت مسرحية الممثل والكوميدي «لطفي العبدلي» ضمن فعاليات مهرجان صفاقس الدولي[20]، وهي عبارة على «ستاند أب كوميدي» تحت عنوان «لطفي العبدلي في الخمسين أقولها كما أعنيها».

كما تجدر الإشارة إلى أن عروض «ستاند أب كوميدي» هي أحد أنواع الأداء الكوميدي الذي يعتمد بالأساس على تفاعل الكوميديان المباشر مع الجمهور عبر إلقاء نكات ومواقف مضحكة[21]، كما قد نجح لطفي العبدلي في هذا النوع من العروض التي استقطبت شريحة واسعة من الجماهير في تونسيين وفق قالب كوميدي لا يخلو من ألفاظ الشارع المبتذلة [22].

وتعرضت مسرحية « العبدلي» إلى عدة انقطاعات للعرض وذلك على خلفية احتجاج عدد من قوات الأمن حول بعض العبارات والحركات

---

20 موزاييك أفم، 2022، سهرة لطفي العبدلي في مهرجان صفاقس: فوضى وانسحاب أمنيين.. ماذا حدث؟، 8 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/08/2025.
https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D9%81%D9%86-%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/1075014/%D8%B3%D9%87%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D8-%B7%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D8%AF%D9%84%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%87%D8%B1%D8%AC%D8%A7%D9%86-%D8%B5%D9%81%D8%A7%D9%82%D8%B3-%D9%81%D9%88%D8%B6%D9%89-%D9%88%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%AD%D8%A7%D8%A8-%D8%A3%D9%85%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%AD%D8%AF%D8%AB

21 أنديباندت عربية، 2024، ستاند أب كوميدي... فكاهة تشبه الحياة، 21 جويلية، أخر تاريخ للاطلاع: 03/08/2025.
https://www.independentarabia.com/node/600096/%D9%81%D9%86%D9%88%D9%86/%D8%B3%D8%AA%D8%A7%D9%86%D8%AF-%D8%A3%D8%A8-%D9%83%D9%88%D9%85%D9%8A%D8%AF%D9%8A-%D9%81%D9%83%D8%A7%D9%87%D8-%A9-%D8%AA%D8%B4%D8%A8%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D8%A9

22 دي دابليو، 2022، تونس.. عندما يتدخل البوليس في «تقييم» الأعمال الفنية، 12 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/12/2024.
https://www.dw.com/ar/%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D8%AF%D9%84%D9%8A-%D8%B9%D9%86%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D9%8A%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%B3-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%82%D9%8A%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86%D9%8A%D8%A9/a-62788649

الخاصة بالعرض، حيث دخلوا في مناوشات مع العبدلي على خشبة مسرح سيدي منصور بصفاقس لإيقاف العرض لاعتباره «مسّا بالذوق العام وبالليلة وخصوصا مسّا بالأمنيين». إلا أن العبدلي أكمل العرض مع مساندة ومناصرة من الجمهور الغفير الذي أكمل مشاهدة المسرحية بالتوازي مع لحظة انسحاب قوات الأمن من العرض وتأمينه[23] كما عبر العبدلي في تلك اللحظات من فوق ركح المسرح في بث مباشر له على صفحته الرسمية بأن «قد تكون آخر مسرحية له في حياته في تونس».

وباللحظات التي أحس فيها فريق لطفي العبدلي بالخطر قاموا بتهريب «العبدلي» في سيارة التجهيزات للتمويه. بينما تعرض منتج العرض المسرحي «محمد بوذينة» للضرب المبرح من قبل ستة أشخاص [24].
اعتبر في هذا الصدد الممثل والمسرحي لطفي العبدلي «أنّ التوصيف القانوني لما تعرّض إليه منتج مسرحيته هو «الشروع في القتل» وذلك وفق تدوينة إلكترونية صباح يوم 8 أوت 2022 « معتبرا في نهاية التدوينة «السلام عليكم.. وأقروا الفاتحة على هالبلاد» في توصيف لما عاشه.
من جهة أخرى دعا المكتب الأساسي للنقابة الوطنية «بقرقنة» منظوريه من الأمنين إلى عقد اجتماع طارئ بتاريخ 8 أوت 2022 على خلفية ما

23 موزاييك أفم، 2022، سهرة لطفي العبدلي في مهرجان صفاقس: فوضى وانسحاب أمنيين.. ماذا حدث؟، 8 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/12/2024.
https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D9%81%D9%86-%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/1075014/%D8%B3%D9%87%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D8-%B7%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D8%AF%D9%84%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%87%D8%B1%D8%AC%D8%A7%D9%86-%D8%B5%D9%81%D8%A7%D9%82%D8%B3-%D9%81%D9%88%D8%B6%D9%89-%D9%88%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%AD%D8%A7%D8%A8-%D8%A3%D9%85%D9%86%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%AD%D8%AF%D8%AB

24 دي دابليو، 2022، تونس.. عندما يتدخل البوليس في «تقييم» الأعمال الفنية، 12 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/12/2024.
https://www.dw.com/ar/%D9%88%D8%A7%D9%82%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A8%D8%AF%D9%84%D9%8A-%D8%B9%D9%86%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D9%8A%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%B3-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%82%D9%8A%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86%D9%8A%D8%A9/a-62788649

اعتبره المكتب حينها «بتطاول واعتداء على الأمنيين بمهرجان صفاقس الدولي».

إضافة لنشر الصفحة الرسمية للنقابة الجهوية لقوات الأمن الداخلي بصفاقس من نفس اليوم بأحد مواقع التواصل الاجتماعي حول توجه والي صفاقس بمنطقة الأمن الوطني بصفاقس الشمالية « ووقوفه على جانب الأمنيين» علاوة على تسجيل قضايا عدلية في الصدد[25].
ونشر «العبدلي» في صفحته فيديو يسرد فيه التضييقيات والتهديدات التي يتلقاها بها من قبل بعض الأمنين علاوة على خشيته تعرض سلامته الجسدية للخطر علاوة على منشورين أخرين أعلن في المنشور الأول عرض كل من منزله والمطعم والمقهى والسيارات التي يمتلكها للبيع وبالمنشور الثاني طلب المساعدة لاستئجار شقة بشكل برقي في العاصمة الفرنسية باريس[26]. ليغادر يذلك «العبدلي» تونس ويستقر بفرنسا حيث أكد قراره بتاريخ 8 أوت 2022 حيث شارك منشورا على صفحته موجها رسالة كتب فيها « أغادر البلاد نهائيا، الله غالب، لقد سرقتم الأمل الصغير الذي كان لدي «[27].

وبهذا اعتبر عرض العبدلي فضيحة أخلاقية وتعديا مباشرا على قوات الأمن حيث تحول الجهاز الأمني من جهاز تطبيق للقوانين بما فيها الحقوق والحريات إلى وصي على الذوق العام وعلى حرية الفن والإبداع حيث لعب دور هيئة رقابية موازية بعيدة عن دوره الأساسي [28].

25 موزاييك أفم، 2022، سهرة لطفي العبدلي في مهرجان صفاقس: فوضى وانسحاب أمنيين.. ماذا حدث؟، 8 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/08/2025 سهرة لطفي العبدلي في مهرجان صفاقس: فوضى وانسحاب أمنيين.. ماذا حدث؟ | Mosaique FM

26 العربي الجديد، 2022، الممثل لطفي العبدلي يقرّر مغادرة تونس بسبب التضييق الأمني، 18 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/08/2025 الممثل لطفي العبدلي يقرّر مغادرة تونس بسبب التضييق الأمني

27 بزنس نيوز، 2022، لطفي العبدلي يقرر مغادرة تونس نهائيا، 8 أوت، أخر تاريخ للاطلاع:03/08/2025 لطفي العبدلي يقرر مغادرة تونس نهائيا

28 دي دبليو، 2022، تونس.. عندما يتدخل البوليس في «تقييم» الأعمال الفنية، 12 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/08/2025 تونس.. عندما يتدخل البوليس في «تقييم» الأعمال الفنية – 2022/8/12 – DW

سيتكوم «كان يا ماكانش»، حين تمتد يد الرقابة إلى الخيال:

«كان يـا ماكانـش» هـو عمـل درامـي كوميـدي مـن إخـراج عبـد الحميـد بوشـناق يحتـوي علـى النقـد والسـخرية للواقـع فـي تونـس، حيـث إنهـا بمثابـة تعريـة الحقيقـة للمشـاهدين. وتجـدر الإشـارة إلـى أن هـذا العمـل تـم عرضـه علـى القنـاة التلفزة الوطنيـة بدايـة مـن سـنة 2021 فـي جـزء أول و2022 فـي جـزء ثانـي.

حين تـم عـرض المسلسـل تفطـن مخـرج العمـل «عبـد الحميـد بوشـناق» أن التلفزة الوطنيـة حذفـت بعـض المقاطـع مـن العديـد من الحلقـات، إذ وضـح فـي تصريـح لـه أن القنـاة تحـذف المقاطـع خوفـا مـن رئيـس الجمهوريـة.

وعنـد استفسـار المخـرج لـدى إدارة القنـاة أعلمتـه بوجـود حـذف حاصـل للمقاطـع وأنهـا «تقـص وتعمـل إلـي تحـب» حيـث تصرفـت بمطلـق حريـة فـي الموضـوع علـى غـرار قـرار الحـذف أحـادي الجانـب الـذي اتخذتـه إدارة القنـاة دون الرجـوع إلـى مخـرج العمـل.

علـى غـرار حـذف الحلقـة الثانيـة مـن المسلسـل والتـي تتحـدث عـن «الفراعنـة» وتتضمـن حديثـا عـن تونـس حيـث حذفـت حلقـة المسلسـل مـن كل المنصـات بعـد عرضهـا بسـبب أغنيـة فـي الحلقـة، إذ طالبـت إدارة القنـاة مخـرج المسلسـل بحـذف الأغنيـة ثـم بعـد نقـاش بيـن الجانـبين وافقـت الإدارة علـى أن تعـرض الأغنيـة دون ظهـور كلماتهـا كـي لا تقـرأ وبعـد عـرض الحلقـة تراجعـت إدارة القنـاة عـن الإبقـاء علـى الحلقـة حيـث تـم حذفهـا مـن كل المنصـات بعـد عرضهـا بتعلـة حـدوث مشـاكل دبلوماسـية مـع السـلطات المصريـة وإبقـاء المخـرج عـن الأغنيـة.

وحدث حذف حتى لمقاطع كلمات من بعض الحلقات على غرار حذف خطاب شخصية بالمسلسل تدعى «برغل» عند حادث الانقلاب في المسلسل. علاوة على جملة قال فيها ممثل أخر « البهيم تبدل والكريطة هي هي..» حيث حذف نص الأول وعند استفسار المخرج أجابته إدارة القناة بأنه تم حذف الكلمات الأولى من الجملة لقصدها رئيس الجمهورية وهو ما وضح عبد الحميد بوشناق بأنه خاطئ[29].

يُعَرف الفِعل الذي قامت به إدارة القناة بالرقابة ويشير هذا المصطلح إلى إدانة نص أو رأي، وحظر نشره، والمؤسسة التي تعلن هذه الإدانة. حيث يُعتَبر هذا الفعل مُنافٍ للحق في ممارسة حرية الرأي والتعبير خاصةً إن تم اتخاذه دون التشاور مع صاحب العمل. إن فعل الرقابة والصنصرة الذي أقدمت عليه القناة الوطنية ينذر بمستقبل مخيف لحرية الإبداع في الأعمال الفنية، وهو ما حصل بالفعل في السنوات التي تلت الحادثة. حيث لم يصبح أمام الفنانين خيارات كثيرة، فإما اللجوء لفضاءات أخرى تكون أقل صنصرة كالفضاء الافتراضي أو القنوات الخاصة، مع استخدام أسلوب الفانتازيا والخيال وهو وما قام به المخرج عبد الحميد بوشناق في مسلسل «رقوج». وأما الخيار الثاني الأصعب بالنسبة للمبدعين وهو وممارسة الصنصرة الذاتية. حيث يمتنع كاتب السيناريو عن طرح قضايا اجتماعية قد يهاجم أو يكون ضحية صنصرة عليها في حال قدمت للجمهور.[30] أمام مثل هذه الحوادث وأن حاولت السلطات التبرأة منها وتقديم تبريرات لها، إلا أنها تفتح الباب أمام ترهيب الفنانين وإخافتهم بقصد خلق نوع من الصنصرة الذاتية عبر انتقاء أعمالهم الإبداعية حيث إن الظروف العامة للبلاد تدفع المبدعين نحو تحجيم حقهم في الإبداع[31].

29 رشمة بودكاست، 2024، رشمة بودكاست 2# - مع عبد الحميد بوشناق | الفن والتلفزة، أصحاب/أعداء؟، 3 أفريل، أخر تاريخ للاطلاع:03/08/2025.
https://www.youtube.com/watch?v=avVyYHrnqFM&t=1333s

30 مقابلة مع الصحفية نجلاء بن صالح بتاريخ 19 أوت 2025.

31 مقابلة مع الممثلة وأستاذة المسرح لبنة مليكة بتاريخ 20 أوت 2025.

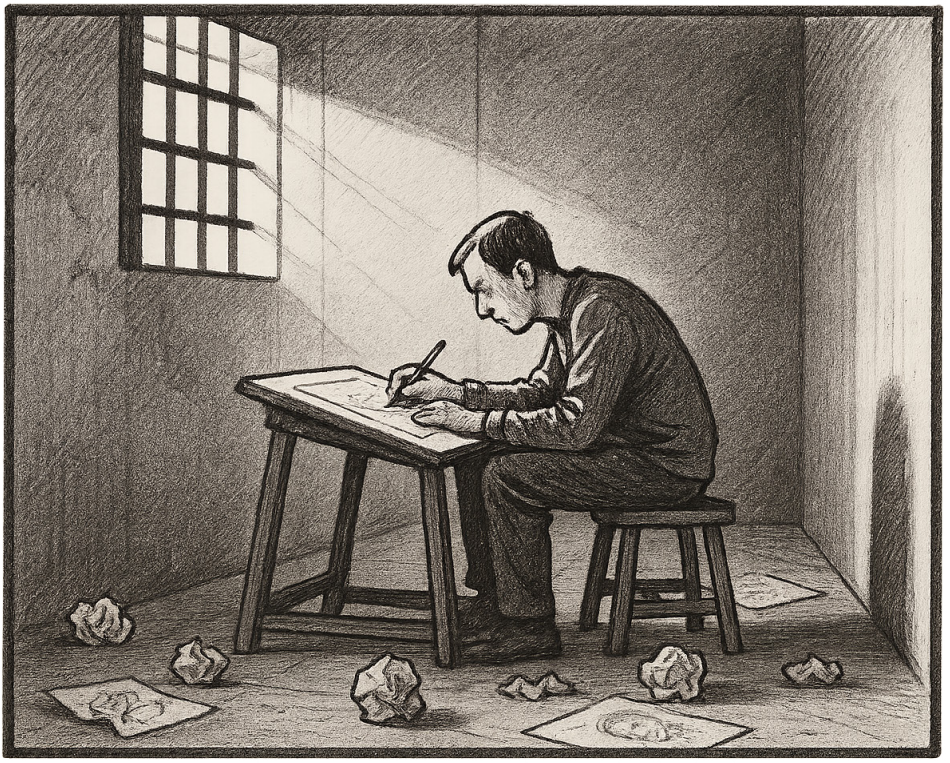

واقع فن الكاريكاتير والرسوم الحائطية في تونس اليوم:

سنتان سجن في حق الدستور الذي خطه الشباب على الجدران:

رشاد طمبورة شاب تونسي وطالب بجامعة الخط العربي بتونس غادر يوم 17 جويلية 2025 السجن بعد أن أمضي سنتين سجن على خلفية الحكم البات الصادر في حقه بتهمة ارتكاب امر موحش ضد رئيس الجمهورية[32]. إذ تعود أطوار القضية إلى يوم 17 جويلية 2023 أين تم إيقافه داخل سيارة أجرة من قبل قوات الأمن الداخلي أثناء ذهابه

32 https://www.arabesque.tn/ar/article/127913/%D8%B1%D8%B4%D8%A7%D8%AF-%D8%B7%D9%85%D8%A8%D9%88%D8%B1%D8%A9-%D9%8A%D8%BA%D8%A7%D8%AF%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%86-%D9%88%D8%B3%D8%B7-%D9%85%D9%88%D8%AC%D8%A9-%D9%81%D8%B1%D8%AD-%D9%88%D8%AA%D8%B6%D8%A7%D9%85%D9%86

لمزاولة مهنته، وذلك بعد أيام من افتكاك الطابع الخاص بالكتابة على الجدران عند حضورهم ببيته والذي استخدمه ضحية الانتهاك في صورة ناقدة لرئيس الجمهورية.

واقتادت فرقة الأبحاث بالمنستير «رشاد» ليبقى مدة 4 أيام على ذمة التحقيق وذلك على خلفية رسم جداري ناقد لرئيس الجمهورية قيس سعيد في علاقة بموجة العنصرية والكراهية التي عاشتها تونس ضد المهاجرات والمهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء، كما لم يتم إعلام العائلة بإيقاف ابنهم إذ علمت العائلة بإيقاف «رشاد» يوم 21 جويلية 2023 من خلال سائق سيارة الأجرة الذي كان حاضرا على عملية الإيقاف. ليبقى بذلك ضحية الانتهاك في حالة احتفاظ إلى حدود الحكم عليه ابتدائيا بتاريخ 4 ديسمبر 2023 حيث قضت المحكمة الابتدائية بالمنستير بسجن «رشاد طمبورة» لمدة سنتين وفق مقتضيات الفصل 67 من المجلة الجزائية المنظم لجريمة «ارتكاب أمر موحش ضد رئيس الجمهورية». حيث تم نقل ضحية الانتهاك لسجن المنستير أين أعلن عن عدة خطوات تصعيدية واحتجاجية على غرار دخوله في إضراب جوع وحشي بالإضافة لخياطة فمه[33].

كما تم إحالة ضحية الانتهاك بتاريخ 31 جانفي 2024 على أنظار محكمة الاستئناف إثر الطعن في الحكم الابتدائي من محامي ضحية الانتهاك إلا أن المحكمة أيدت القرار الابتدائي بسجن « رشاد» لمدة سنتين بتهمة ارتكاب أمر موحش ضد رئيس الجمهورية.

أرسل الشاب المعتقل في شهر فيفري 2024 رسالة من داخل سجنه حملت رسمة ورسالة يشكر فيها كل من سانده، معبرا عن أسفه لعدم مغادرته السجن وأملا بأنه سيأتي يوم يغادر فيه السجن ويعود لأصدقائه

33 الصفحة الرسمية لجمعية تقاطع، 2024، تتواصل سياسة تكميم الأفواه والأيادي، 4 جانفي، أخر تاريخ للاطلاع:04/08/2025. https://www.facebook.com/share/p/dANKzrskHHF9n4Dt/

ليشاركهم ما قد كانوا ينظمونه من أنشطة بمدرجات الملاعب.

كما قد عبر رشاد عبر الرسالة بأنه حاول مرار كتابة رسائل تعبر عن وضعه وأبدى ابتهاجا بكل الذين حضروا لمساندته في كل أطوار التقاضي سواء بالمرحلة الابتدائية أو الاستئنافية حيث لم يجد نفسه وحيدا في مواجهة مصيره[34]. وقد قدمت هيئة الدفاع عن ضحية الانتهاك طعنا حول قرار الحكم الاستئنافي حيث رفضت المحكمة بتاريخ 11 نوفمبر 2024 مطلب الطعن وعليه تبقى للعائلة تقديم مطلب عفو في حق ضحية الانتهاك[35].

محاكمة رشاد طمبورة أثرت بشكل مباشر وبالغ الخطورة على فن الرسوم الحائطية حيث أثارت جانب من الخوف والترهيب في نفوس الفنانين لاسيما بعد إيقاف ومحاكمة عدد من الشباب على خلفية وجود الرسمة التي حوكم عليها رشاد بسنتين سجن في هواتفهم على غرار شباب من ولاية المنستير تونس العاصمة[36] وكذلك الطالبين ضياء حمدي وأدم الهمامي[37] اللذان تم إيقافهما بداية على خلفية كتابة شعارات منددة للإبادة والتطبيع ثم بعد فحص هواتفهما عثر على جدارية رشاد ليتم توجيه تهمة ارتكاب أمر موحش ضد رئيس الجمهورية.[38]

توفيق عمران: هرسلة قضائية في مواجهة الرسوم الكاريكاتورية

توفيق عمران رسام كاريكاتير تونسي، فوجئ بمساء يوم 21 سبتمبر 2023

34 كشف،2024، رشاد طمبُورَة مِن سجنه: "تَذكرُوا بأن القضَايا العادلة تنتصرُ أخيرا وبأن الحَياة مُقاومَة»، 16 فيفري، أخر تاريخ للاطلاع: 04/08/2025.
https://www.kashfmedia.com/2024/02/16/%D8%B1%D8%B4%D8%A7%D8%AF-%D8%B7%D9%85%D8%A8%D9%8F%D9%88%D8%B1%D9%8E%D8%A9-%D9%85%D9%90%D9%86-%D8%B3%D8%AC%D9%86%D9%87-%D8%AA%D9%8E%D8%B0%D9%83%D8%B1%D9%8F%D9%88%D8%A7-%D8%A8%D8%A3%D9%86-%D8%A7/

35 مقابلة مع الأستاذ المحامي «أنس كدوسي» بتاريخ 27 نوفمبر 2024.

36 مقابلة مع الصحفية نجلاء بن صالح بتاريخ 19 أوت 2025.

37 الموقع الرسمي لجمعية تقاطع، ادم الهمامي،31 أكتوبر 2024، أخر تاريخ للاطلاع 19 أوت 2025.

38 الموقع الرسمي لجمعية تقاطع، ضياء حمدي،30 أكتوبر 2024، أخر تاريخ للاطلاع 19 أوت 2025.

إثر عودته لمنزله بتواجد أعوان الأمن الداخلي أمام منزله أين طلبوا منه مرافقتهم لمركز الشرطة لفترة عشر دقائق قصد الاستعلام والاسترشاد. ليظهر فيما بعد بأن «توفيق عمران» محل تفتيش بسبب صك بنكي قديم وفق ما صرح بيه أعوان الأمن حيث وضح بأنه لم يمض صكوك بنكية منذ سنوات، لكن قوات الأمن اعتبرت بأن المسألة من مشمولات نظر النيابة ويستوجب على ضحية الانتهاك التنقل معهم.

توجهت عدة أسئلة لضحية الانتهاك حول الصك البنكي لكنها لم تتجاوز فترة 15 دقيقة كحد أقصى لتتحول الأسئلة إلى موضوع أخر حول رسوماته وأعماله الفنية لتدوم الأسئلة في الموضوع مدة 3 ساعات على الأقل، أين تكررت نفس الأسئلة عدة مرات ليتم فيما بعد نقله إلى مكتب أخر حيث تعرض ضحية الانتهاك لنفس الأسئلة من جديد. كما تمت مسائلة «عمران» حول مواضيع أخرى تتراوح بين ما هو شخصي وسياسي على غرار توجهاته السياسي وبشكل أساسي بنسبة أغلبية حول رسوم كاريكاتورية تهم رئيس الحكومة في ذلك الوقت. مع مسائلته عن رمزية تلك الرسوم رغم أن الرسومات تنتقد مواقف وأفكار دون المساس من كرامة الشخصيات التي تم نقدها بما يتماشى مع أخلاقيات مهنة الكاريكاتور[39].

وقد تمت مسائلة ضحية الانتهاك دون احترام حقوقه حيث لم يتم تمكينه من حقه في الدفاع على غرار تواجد محامي برفقته بفترة البحث، إذ التحق جملة من المحاميين بعد إمضائه على أقواله وبحدود الساعة العاشرة ليلا ليتقرر الاحتفاظ به لمدة 48 ساعة حيث تم نقله لمركز الاحتفاظ ببوشوشة. ثم تم نقل رسام الكاريكاتير «توفيق عمران» بتمام الساعة الثانية والنصف تقريبا من نفس الليلة مجددا إلى مركز الشرطة، حيث أعادوا له مقتنياته كبطاقة التعريف الوطنية وتم إطلاق سراحه مع تسليمه استدعاء للمثول أمام المحكمة الابتدائية بتونس

39 اتصال هاتفي بالسيد رسام الكاريكاتور « توفيق عمران » بتاريخ 28 نوفمبر 2024.

كما اكتشف ضحية الانتهاك بوجود قضية ثانية في حقه كمشتكى به، راجعة للاختصاص الترابي للمحكمة الابتدائية ببن عروس تتعلق برسوماته الكاريكاتيرية وفق مقتضيات الفصل 86 من مجلة الاتصالات والذي ينص على أنه «يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين سنة واحدة وسنتين وبخطية من مائة إلى ألف دينار كل من يتعمد الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات»[40] وفيما حفظت النيابة العمومية ملف القضية الأولى لضحية الانتهاك الأمر[41].

40 الموقع الرسمي لجمعية تقاطع، 2023، رسام كاريكاتير يحال على القضاء من أجل رسومات تنتقد السلطة السياسية، 28 سبتمبر، أخر تاريخ للاطلاع: 04/08/2025.
https://www.facebook.com/share/p/nrbxzs31kj2FAcF2/

41 مقابلة مع الأستاذ المحامي «أنس كادوسي» بتاريخ 27 نوفمبر 2024.

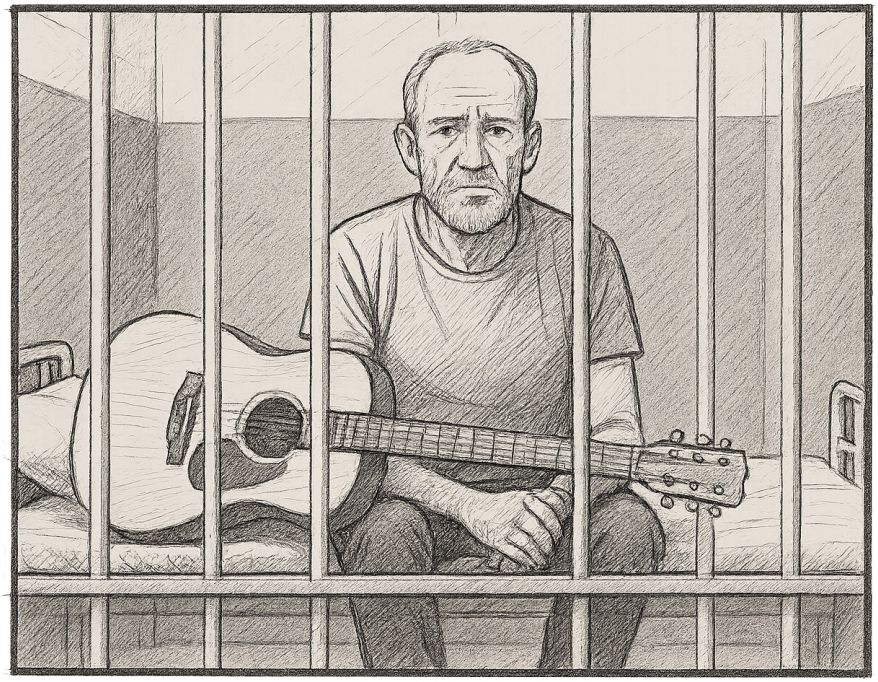

أغاني تلقي بأصحابها في السجون:

عرفت تونس في السنوات الأخيرة انتشار نمط استهداف فناني «الراب» اذ رصد المرصد خمس حالات انتهاك في حق أصحاب أغاني راب، حيث من الجدير الإشارة إلى كون هذا الجنس الغنائي تاريخيا ظهر في ارتباط وثيق بالقضايا المجتمعية والسياسية حيث إنه نشا كصوت للمهمشين وكحراك احتجاجي عالميا. أما في تونس فظهور الراب كان مرتبط أساسا بسنوات القمع التي عرفتها تونس في عهد الرئيس بن علي فكانت أغاني الراب كاسرة لحاجز الصمت والخوف وطرح العديد من القضايا كالبطالة، القمع البوليسي، العدالة الاجتماعية وغيره من القضايا. ومع انطلاق شرارة الثورة كانت أغاني الراب صوت وسلاح المحتجين وظل بعد الثورة صوت الشارع وشكل من أشكال المعارضة. إلا أن في السنوات الأخيرة شهد فن «الراب» تراجع في حماس طرح القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في محتوى الأغاني نتيجة لسياسية الترهيب

التي تنتهجها السلطة حيث أصبحت اغلب الأغاني تتجه نحو الأغاني التجارية والخفيفة الخالية من أي طرح مجتمعي ولا يقتصر هذا التدحرج نتيجة الايقافات والتتبعات فحسب إنما نتيجة حملات الشيطنة التي تشن على فناني الراب على مواقع التواصل الاجتماعي والوصم الاجتماعي الذي يصنفهم على أساس انهم مروجي مخدرات ومنحرفين[42].

رامي قولدن:

رامي هو مغني «راب» تونسي يعرف باسم «Ramy golden» أصدر بتاريخ 13 فيفري 2021 أغنية راب تندد بالممارسات القمعية لقوات الأمن الداخلي ضد الشباب وتعبر عما يواجهون من انتهاكات من قبل قوات الشرطة داخل الأحياء الشعبية في تونس.

ليبقى ضحية الانتهاك مبحوثا عنه من قبل قوات الأمن حيث تمت مداهمة بيت القديم لضحية الانتهاك دون إذن قضائي في الصدد وقد استمرت المداهمات بصفة يومية لأماكن تعود ضحية الانتهاك زيارتها إلى أن تم القبض عليه بتمام الساعة الخامسة والنصف صباحا في اليوم عدد 40 تقريبا من إدراج ضحية الانتهاك كمبحوث عنه بعد مداهمة منزل مكث فيه في تلك المدة مع تطويق المكان بقرابة 6 سيارات شرطة على الأقل.

حيث تم اقتياد «رامي» لمركز الأمن ثم التباحث معه ليبقى بغرفة الاحتفاظ بمركز الأمن بتلك الليلة ثم ينقل إلى المنطقة العدلية بالمنستير حيث وجه له أعوان الأمن بأن « أنت عندك ستيلو وأحنا عنا ستيلو» كجزء من تهديده وإرباك ضحية الانتهاك علاوة مطالبته بفسخ الأغنية حيث وضح أنه لا يملك الحساب الذي أنزلت عبره الأغنية كما تم عرض ضحية الانتهاك أمام وكيل الجمهورية حيث تمت إهانته وتهديده للإمضاء على قائمة من الأسماء يقر وفقها أنهم تواجدوا معه أثناء

42 مقابلة مع الصحفية نجلاء بن صالح بتاريخ 19 أوت 2025.

تصوير فيديو الأغنية أو أن يسجن لمدة 5 سنوات حيث رفض «رامي» الإمضاء وطالب بتمكينه من حقه في حضور محامي لإنابته وقد قدمت الشكايا من قبل 4 إطارات أمنية علاوة على تكييف مسدس غير حقيقي صور به «رامي» الكليب على أنه مسدس حقيقي حيث أتهم بحمل سلاح واستهلاك مادة مخدرة رغم أن قوات الأمن لم تحجز عنده أي مواد مخدرة.

نقل ضحية الانتهاك إلى سجن المسعدين ثم حكم عليه من قبل المحكمة الابتدائية بالمنستير التي قررت سجنه لمدة سنة بسبب الأغنية بتهمة الإساءة للغير عبر الشبكة العمومية للاتصالات وفق مقتضيات الفصل 86 من مجلة الاتصالات حيث سلطت عليه عقوبة سالبة للحرية أين تم نقل ضحية الانتهاك إلى السجن المدني بالمنستير[43].

ليتقدم محامي الضحية بطعن في الحكم ليمر بذلك الملف لطور الاستئناف بعد قبول الطعن وبداخل أطوار المحاكمة تقدم أحد أعون الأمن إلى القاضي وناقشه في سر من أمرهم.

وأيدت محكمة الاستئناف بالمنستير الحكم الابتدائي حيث أكمل ضحية الانتهاك عقوبته ليطلق سراحه وإلى الآن لازال ضحية الانتهاك يعيش تضييقيات مستمرة من قوات الأمن إضافة لأصدقائه كل ما كان برفقتهم كما يستمر التضيق على عمل «رامي» الفني حيث حاولت قوات الأمن حجز كاميرا التصوير أثناء تصويره لأغنية جديدة بتاريخ 27 نوفمبر 2024[44].

43 الموقع الرسمي لجمعية تقاطع، 2021، رامي جولدن 25 فيفري، أخر تاريخ للاطلاع: 04/08/2025.
https://intersection.uno/freedom-faces/%D8%B1%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%AC%D9%88%D9%84%D8%AF%D9%86/

44 مقابلة مع ضحية الانتهاك بتاريخ 28 نوفمبر 2024.

قضية بابار فيل:

بعد إصدار طالبين لأغنية ساخرة على مواقع التواصل الاجتماعي مستوحاة من أغنية المسلسل الكرتوني للأطفال «بابار فيل» نقدوا من خلالها القانون التونسي المتعلق باستهلاك المخدرات وتعاملات قوات الأمن مع الشباب.

وبتاريخ 16 ماي 2023 تم إيقاف الشابين على إثر تتبعهما قانونيا من قبل السلطات الأمنية حيث تحول الملف إلى قضية رأي عام شهد تداولا على مواقع التواصل الاجتماعي[45].
كما تم تأجيل جلستهما إلى يوم الثلاثاء 23 ماي 2023، كما أحيل الطالبين على أنظار الدائرة الجناحية بتهمة « الإساءة للغير عبر شبكات التواصل « ونسبة أمور غير صحيحة لموظف عمومي»، وبتاريخ 23 ماي 2023 قضت المحكمة الابتدائية بنابل بعدم سماع الدعوى في الحق الشابان[46].

غسان عون الله ونسيم النقيلي:

يوم الجمعة 2 أوت 2024 توجهت فرقة من الشرطة لمنزل مغني راب «غسان عون الله» بعد أربعة أيام من إصداره لأغنية «راب» على أحد المنصات الموسيقية بشبكات التواصل الاجتماعي انتقد فيه الوضع العام في تونس.

---

45 نسمة تيفي، 2023، بسبب أغنية ساخرة تنتقد أعوان الأمن.. إيقاف طالبين بسبب هذه التهم، 16 ماي، أخر تاريخ للاطلاع: 04/08/2025. https://www.nessma.tv/ar/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9/actu/%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8-%D8%A3%D8%BA%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%B3%D8%A7%D8%AE%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%AF-%D8%A3%D8%B9%D9%88%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86-%D8%A5%D9%8A%D9%82%D8%A7%D9%81-%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8-%D9%87%D8%B0%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%87%D9%85/451009

46 نواة، 2023، قضية أغنية الفيل: البوليس يخرق القانون بمباركة النيابة العمومية، 24 ماي، أخر تاريخ للاطلاع: 04/08/2025. https://nawaat.org/2023/05/24/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%BA%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%B3-%D9%8A%D8%AE%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86/

حيث طالبو ضحية الانتهاك بالقدوم معهم إلى منطقة الأمن مع تهديده بالسجن والمحاسبة وتعنيفه أمام أنظار العائلة رغم إصابته بربو ليوافق «الشاب» تحت التهديد رغم أنه لم يتلق أي استدعاء في الغرض. ونقل ضحية الانتهاك إلى فرقة الأبحاث العدلية حيث تم استنطاقه وإخلاء سبيله بتمام الساعة الثالثة فجرا لمتابعة البحث يوم الإثنين 5 أوت 2024.

وقد اتصلت العائلة بالرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان أين أتيحت لها المساعدة القانونية لكن بعد وجود بعض التطمينات من الشرطة لضحية الانتهاك ونصيحة أحد أقارب العائلة الذي يشتغل في وزارة الداخلية بفض المشكل وديا دون إبلاغ الحقوقيين والصحافة أين خيرت العائلة، ذهاب ضحية الانتهاك رفقة والده دون حضور محامي.
يوم الأربعاء 7 أوت 2024 ذهب أحمد رفقة والده إلى فرقة الأبحاث العدلية حيث قد طمأن أعوان فرقة الأبحاث العدلية ضحية الانتهاك مؤكدين على أنه سيتم فض الملف وغلقه بعد إتمام الاستنطاق وإحالة الملف للنيابة العمومية التي تمثل مجرد إنذار له فقط.

وقد تم استنطاق ضحية الانتهاك من قبل قوات الأمن حيث تلقى تهديدات باتهامه اتهامات ثقيلة بتحريض قصر على حرق مناطق شرطة، اقتحام وتسور معهد ثانوي وهو منشأة عمومية قانونا علاوة على التحريض على الإرهاب.

هدد أحمد بتوجيه كل هذه الاتهامات ضده بهدف مساومته على عدم رفع قضية ضد أعوان الأمن الذين اعتدوا عليه بالعنف وقد تم إحالة ضحية الانتهاك للمحكمة الابتدائية بقبلي وإيقافه دون المثول أمام وكيل الجمهورية حيث صدرت في حق ضحية الانتهاك بطاقة إيداع بالسجن رفقة مصور الأغنية «نسيم النقيلي».

والذي قد وجه إليه استدعاء في الغرض من قبل قوات الشرطة تم إيصاله من قبل أحمد، حيث ذهب زياد يوم الإثنين 5 أوت 2024 الشاب «المصور» لفرقة الأبحاث العدلية حيث تم استنطاقه دون حضور محامي ثم عاد يوم الأربعاء 7 أوت 2024 دون اصطحاب محامي حيث تم إيداعه بالسجن[47]. حيث وجهت لهما تهمة استعمال شبكات وأنظمة معلومات واتصال وإشاعات كاذبة بهدف الاضرار بالأمن العام والدفاع الوطني وبث الرعب بين السكان والمستهدف هو موظف عمومي على معنى الفصل عدد 24 من المرسوم عدد 54 لسنة 2022. لتقضي الدائرة الجناحية الصيفية بالمحكمة الابتدائية بقابس في 14 أوت 2024 بعدم سماع الدعوى في حق النقيلي وثلاث أشهر سجن مع تأجيل التنفيذ في حق عون الله[48].

مغني راب من صفاقس:

شاب صاحب 25 سنة مغني راب من ولاية صفاقس[49] تم إيقافه يوم 25 جويلية 2025 على خلفية نشره لصور على مواقع تواصل الاجتماعي. حيث في سياق البحث معه سئل عن محتوى أغانيه التي اعتبرت ماسة من الأمنيين، فوجهت له تهم الإشادة وتمجيد الإرهاب والدعوة للتكفير والتباغض بين الأجناس والأديان والمذاهب على معنى الفصلين 13 و14 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال. حيث احتفظ به بمقر إقليم الأمن بصفاقس01 قبل أن يتم تحويله يوم 27 جويلية 2025 إلى القطب القضائي لمكافحة الإرهاب بتونس ومن ثم إلى مركز الاحتفاظ ببوشوشة. ليتم سماعه

47 نواة، 2024، بسبب أغنية راب، سجن وتعنيف ثم اللجوء إلى المرسوم 54، 09 أوت، أخر تاريخ للاطلاع: 03/08/2025.
https://nawaat.org/2024/08/09/%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8-%D8%A3%D8%BA%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%8C-%D8%B3%D8%AC%D9%86-%D9%88%D8%AA%D8%B9%D9%86%D9%8A%D9%81-%D8%AB%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%88%D8%A1-%D8%A5%D9%84/

48 موقع باب نات، القضاء يصدر حكمه على مغني الراب غسان عون الله وتقني، 14 أوت 2024، اخر تاريخ للولوج 08 سبتمبر 2025.
https://www.babnet.net/rttdetail-292481.asp

49 تم إخفاء اسم الضحية لحماية المعطيات الشخصية له.

وإعادة التحقيق معه حول الصورة المنشورة وفي 30 جويلية 2025 تم الإفراج عنه دون تحديد موعد لتاريخ مثوله أمام القضاء.

وفي يوم 06 أوت 2025 تم إيقاف ضحية الانتهاك مرة أخرى على خلفية محتوى أغانيه ليتم توجيه تهمة التطاول على سلك الأمن ليتم تعيين جلسة يوم 20 أوت 2025[50].

مهرجان سوسة الدولي: الذوق العام أداة لمصادرة الأعمال الفنية:

أعلن مدير الدورة 66 من مهرجان سوسة الدولي انه لن يتم برمجة عروض فن المزود الشعبي والراب، وذلك وفق تعبيره بهدف الارتقاء بالذوق العام تنفيذا للسياسة التي تنتهجها إدارة المهرجان. وهو الأمر الذي جعل نقابة الفنانين التونسيين تتدخل معربا عن استيائها لتؤكد أن الراب والمزود وجه من أوجه الثقافة التونسية[51].

ومن الجدير الإشارة إلى أن فن المزود الشعبي تاريخيا كان يعتبر «نشيد السجون» وكون مواضيعه تتعلق في الغالب دوما بآلام الطبقات المهمشة بتونس وإنه تم إقصاء هذا الجنس الفني طيلة عقود من الزمن بقرار سياسي زمن الرئيس الحبيب بورقيبة في إطار ما سمي بالرقي بالذوق العام، حيث منع من وسائل الأعلام الرسمية التلفزية والإذاعية لمدة فاقت ال 30 سنة من 1956 إلى سنة 1987[52].

50 مقابلة مع والد ضحية الانتهاك يوم 11 أوت 2025.

51 موقع العين الإخبارية، مهرجان تونسي يمنع «المزود» و«الراب».. ونقيب الفنانين مستاء (خاص),30/06/2025, أخر ولوج 05/08/2025. https://al-ain.com/article/tunisia-rap-festival-sousse

52 اندبندت عربية، المزود... من «نشيد للسجون» إلى الفن الشعبي الأول في تونس,03/07/2019, أخر ولوج 05/08/2025. https://www.independentarabia.com/node/38011/%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9/%D9%81%D9%86%D9%88%D9%86/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B2%D9%88%D8%AF-%D9%85%D9%86-%D9%86%D8%B4%D9%8A%D8%AF-%D9%84%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%88%D9%86-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B9%D8%A8%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3

حرية التعبير الأدبي في مواجهة المنع والصنصرة:

لئن ألغت تونس نظام الترخيص لإصدار الكتب والمنشورات سنة 2011 بموجب المرسوم عدد 115 لسنة 2011، والذي كان سيفا مسلطا على عناق الكتاب والمؤلفين حيث كان مظهر من مظاهر الرقابة على حرية التعبير والنشر[53]، إلا أنه وبعد ما يزيد عن عشر سنوات بدأت ملامح عودة الرقابة والصنصرة تتشكل من جديد، حيث تم رصد 4 حالات انتهاك لحرية النشر موزعة بين المنع والسحب والرقابة.

صنصرة كتاب «قيس سعيد ربان سفينة تائهة»:

في 29 أفريل 2023 أعلن الإعلامي نزار بهلول عبر تدوينة على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك أنه تم إعلامه من قبل مدير الدار التونسية للكتاب انه وقعت صنصرة كتاب «قيس سعيد ربان سفينة تائهة» من المعرض الدولي للكتاب من طرف أعوان من الرئاسة على حد تعبيره[54].

«فرنكشتاين تونس» الكتاب الممنوع:

في أفريل خلال الدورة 37 من معرض تونس الدولي للكتاب لسنة2023 قررت إدارة المعرض إغلاق جناح مؤسسة «دار الكتاب» على خلفية عرضها لكتاب «فرنكشتاين تونس» للكاتب كمال الرياحي. حيث كانت التعلة أن الكتاب المعروض غير مدرج بالقائمة المصرح بها والحال أن الكتاب موجود في القائمة التكميلية للكتب التي ستلحق بجناحها. أثار هذا الفعل موجة من الاحتقان والتفاعل على مواقع التواصل الاجتماعي الأمر الذي دفع رئيس الدولة قيس سعيد التحول إلى مكتبة الكتاب[55]

53 مقابلة مع الصحفية نجلاء بن صالح بتاريخ 19 أوت 2025.

54 موقع جوهرة أف ام، نزار بهلول: «تم صنصرة كتابي من المعرض الدولي للكتاب»,29/04/2023, أخر ولوج 05/08/2025.
https://www.jawharafm.net/ar/article/%D9%86%D8%B2%D8%A7%D8%B1-%D8%A8%D9%87%D9%84%D9%88%D9%84-%D8%AA%D9%85-%D8%B5%D9%86%D8%B5%D8%B1%D8%A9-%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8%D9%8A-%D9%85-%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8/105/238127

55 الصفحة الرسمية لرئاسة الجمهورية، زيارة رئيس الجمهورية قيس سعيد إلى كل من مكتبة الكتاب والمقر القديم للشركة التونسية للتوزيع بالعاصمة,02/05/2023, أخر ولوج 05/08/2025.

ليتهم من قالوا بمنع الكتاب بالكذب والافتراء. مظهرًا الكتاب بين يديه في بداية الفيديو المنشور على صفحة رئاسة الجمهورية قائلا: «هذا الكتاب لم يوضع في قائمة الكتب التي ستعرض في الجناح والدليل على ذلك أنه موجود ولا مجال للحديث عن منع أي كتاب»[56].
ووفق تصريح لصاحب مؤسسة دار النشر أن عناصر من أمن وزارة الثقافة صادروا الكتاب واغلقوا الجناح بعد زيارة الرئيس قيس سعيد[57].

وزارة الداخلية تسحب كتاب للتثبت من محتواه:

في الدورة 37 من المعرض الدولي للكتاب لسنة 2023 تفاجأت دار نشر «مؤمنون بلا حدود» بسحب كتاب «التشييع في البلاد التونسية بحث في النشأة والتحولات». وقد امتنع المسؤول عن الدار عن الحديث عن تفاصيل السحب. إلا أن المسؤول عن الجناح صرح لإحدى المنصات الإعلامية أن السحب كان من قبل وزارة الداخلية، للتثبت في محتوى الكتاب ومن ثم تم إرجاعه للجناح. كما أشار إلى أن هناك فرقة تحولت إلى عين المكان وتصفحت كتاب يتحدث عن الشعبوية، وسألته عن مضمونه إلا أنه رفض أجابتهم حسب تعبيره[58].

---

https://www.facebook.com/Presidence.tn/videos/%D8%B2%D9%8A%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D9%8A%D8%B3-%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%83%D9%84-%D9%85%D9%86-%D9%85%D9%83%D8%AA%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AF%D9%8A%D9%85-%D9%84%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3/166858289659582%

56 موقع نواة، في معرض تونس الدولي للكتاب، الرقابة تشحذ سيفها... بقناع إجرائي,09/05/2023, أخر ولوج 05/08/2025.
https://nawaat.org/2023/05/09/%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8%D8%8C-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D8%AA%D8%B4/

57 بي بي سي عربي نيوز، «فرنكنشتاين تونس»: ما قصة اختلف التونسيون حوله؟,29/04/2023, أخر ولوج 05/08/2025.
https://www.bbc.com/arabic/trending-65438549

58 موقع نواة، في معرض تونس الدولي للكتاب، الرقابة تشحذ سيفها... بقناع إجرائي,09/05/2023, أخر ولوج 05/08/2025.

https://nawaat.org/2023/05/09/%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8%D8%8C-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D8%AA%D8%B4/

كما تجدر الإشارة إلى أن أعوان الأمن الذين تحولوا على عين المكان لجناح دار النشر «مؤمنون بلا حدود» قدموا أنفسهم على أساس انهم أعوان تابعين لوزارة الشؤون الثقافية والحال انهم أعوان امن تابعين لوزارة الداخلية[59].

إدارة معرض الكتاب تسحب كتيب يتناول الجنسانية:

في الدورة 38 من المعرض الدولي للكتاب بتونس لسنة 2024 قررت إدارة المعرض سحب كتيب موجه للأولياء يتمحور حول موضوع الجنسانية تحت عنوان «سين وجيم الجنسانية» إذ يأتي ضمن جناح صندوق الأمم المتحدة للسكان بتونس بالشراكة مع الجمعية التونسية للصحة الإنجابية. حيث يتناول الكتاب موضوع العلاقات المثلية، وتعدّد العلاقات الجنسية وأسباب عدم السماح بالزواج بين شخصين من الجنس نفسه، وأخرى حول الهوية الجندرية. في تصريح إذاعي استندت المدير الفني أن قرار السحب مبني على أن الكتاب لا يتماشى مع «الأخلاق العامة ومرجعيات وثوابت لا يمكن المساس»[60].

حين تتحول السلطات الجهوية إلى رقيب على الإبداع السينما:

تعد السينما أحد اهم الفنون التي تجسد حرية الإبداع، لما تحمله من قدرة على مزج بين الخيال والفكر بين الصورة والصوت لتقديم رسائل إنسانية وسياسية واجتماعية. إذ تعد السينما التونسية أحد الفضاءات الهامة لحرية الراي والتعبير حيث انها تتميز بكونها ليست مجرد وسيلة للترفيه بقدر ماهي فضاء مفتوح للتفكير النقدي والتفاعل مع القضايا العامة. حيث تاريخيا كانت قاعات السينما في تونس فضاء لممارسة الحرية والمقاومة ضد كل اشكال الاستبداد حتى في سنوات الاستبداد

59 مقابلة مع الصحفية نجلاء بن صالح بتاريخ 19 أوت 2025.

60 https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9/1264721/%D9%83%D8%AA%D9%8A-%D8%A8-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8-%D9%8A%D8%AB%D9%8A%D8%B1-%D8%AC%D8%AF%D9%84%D8%A7

قبل ثورة 14 جانفي 2011. الا ان بعد إجراءات 25 جويلية 2021 أصبحت الولايات سلطة لمنع عرض الأفلام في قاعات السينما.

حيث في 22 جوان 2022 أعلن والي تونس كمال الفقي في بلاغ قرار إيقافه لشريط سنيمائي «light Year» بقاعات الكوليزي، البلاص، لاقورا والزفير. كما جاء في نص البلاغ ان المنع يشمل جل قاعات العرض مرجع نظر ولاية تونس. وذلك لاحتواء الفيلم على مشاهد مثلية كما تجدر الإشارة الى ان الفيلم من نوع الصور المتحركة. مهددا كل من يخالف هذا القرار الى التتبع العدلي بناء على الفصل عدد 13 من القانون عدد 19 لسنة 1960 المؤرخ في 27 جويلية 1960[61].

في ذات التاريخ أكد والي سوسة نبيل الفرجاني منع نفس الفيلم من العرض في الجهة بعد التشاور مع وزارة الثقافة[62]. يأتي قرار الوالي بعد اعلان معتمدية القلعة الكبرى وهي احدى معتمديات ولاية سوسة في بلاغ لها منع عرض الفيلم الذي كان مبرمج عرضه يوم 22 جوان 2022 بمجمع «Phaté» بمول سوسة وذلك لنفس الأسباب وهو تناول الفيلم لمشاهد مثلية[63].

61 موقع أي اف ام، والي تونس يمنع عرض الفيلم السينمائي «light year» بكافة قاعات العاصمة، 22 جوان 2022، اخر تاريخ للولوج 08 سبتمبر 2025.
https://www.ifm.tn/ar/article/%D9%81%D9%86%D9%88%D9%86-%D9%88%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9/%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%8A%D9%85%D9%86%D8%B9-%D8%A8%D8%AB-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%8A%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D9%86%D9%85%D8%A7%D8%A6%D9%8A-light-year-%D8%A8%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D9%82%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%B5%D9%85%D8%A9/56616

62 موزاييك اف ام، «light year» ممنوع من كافة قاعات السينما،22 جوان 2022، اخر تاريخ للولوج 08 سبتمبر 2025.
https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D9%81%D9%86-%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/1061229/lightyear-%D9%85%D9%85%D9%86%D9%88%D8%B9-%D9%85%D9%86-%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D9%82%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D9%86%D9%85%D8%A7

63 موقع قناة نسمة، بسبب مشاهد «مثلية» منع عرض فيلم في قاعات مول سوسة،22 جوان 2022, اخر تاريخ للولوج 08 سبتمبر 2025.
https://www.nessma.tv/ar/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%AA/actu/%D8%A8%D8%B3%D8%A8-%D9%85%D8%B4%D8%A7%D9%87%D8%AF-%D9%85%D8%AB%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%B9%D8%AA%D9%85%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%84%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A8%D8%B1%D9%89-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D8%B1-%D9%85%D9%86%D8%B9-%D8%B9%D8%B1%D8%B6-

لطفي العبدلي - مسرحية "لطفي العبدلي في الخمسين أقولها كما أعنيها".

نوع العمل: مسرحية/ستاند أب — 07 أوت 2022

نوع الانتهاك: اقتحام العرض من الأمن، مناوشات، تهديد، اعتداء على المنتج

النتيجة: تهريب الفنان، تهديدات متواصلة، اعتبرها آخر مسرحية له في تونس - الهجرة من تونس

مسح حلقات ومقاطع من المنصات بدعوى الخوف من السلطة والرئاسة

نوع العمل: مسلسل كوميدي فانتازيا تاريخية — 2021- 2022

نوع الانتهاك: حذف حلقات ومقاطع من قبل التلفزة الوطنية

النتيجة: مسح حلقات ومقاطع من المنصات بدعوى الخوف من السلطة والرئاسة

رشاد طمبورة

نوع العمل: رسام جداريات — 17 جويلية 2023

نوع الانتهاك: ملاحقة قضائية بسبب رسوم ناقدة للرئيس

النتيجة: حكم بالسجن سنتين، خاض خلالها إضراب جوع

توفيق عمران

نوع العمل: رسم/كاريكاتير — 21 سبتمبر 2023

نوع الانتهاك: تحقيق حول رسوماته وتوجهه السياسي

النتيجة: حالة سراح

رامي قولدن

نوع العمل: راب — فيفري 2021- نوفمبر 2024

نوع الانتهاك: محاكمة على خلفية أغنية ناقدة

النتيجة: الحكم بسنة سجن

قضية بابار فيل

نوع العمل: راب — 16 ماي 2023

نوع الانتهاك: ملاحقة قضائية على خلفية أغنية ساخرة

النتيجة: إيقاف ثم الحكم بعدم سماع الدعوى

غسان عون الله

نوع العمل: راب — 02 أوت 2024

نوع الانتهاك: تحقيق مع تعنيفه على خلفية اغنية انتقد فيها الوضع العام ثم إيقافه

النتيجة: إيداع بالسجن ثم الحكم بثلاث أشهر مع تأجيل التنفيذ

نسيم النقلي

نوع العمل: راب — 05 أوت 2024

نوع الانتهاك: التحقيق على خلفية تصويره أغنية غسان عون الله ثم إيقافه

النتيجة: إيداع بالسجن ثم الحكم بعدم سماع الدعوى

مغني راب من صفاقس

نوع العمل: راب — 25 جويلية 2025

نوع الانتهاك: على خلفية أغنانيه

النتيجة: إيقاف بتهمة التطاول على سلك الأمن

مهرجان سوسة الدولي

نوع العمل: موسيقى — الدورة 66 لسنة 2025

نوع الانتهاك: مصادرة/منع عروض فن المزود والراب

النتيجة: لم يتم برمجة عروض فنية

كتاب "قيس سعيد ربان سفينة تائهة"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

نوع الانتهاك: صنصرة الكتاب

النتيجة: صنصرة الكتاب

كتاب "فرنكشتاين تونس"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

نوع الانتهاك: منع الكتاب

النتيجة: اغلاق جناح دار النشر الخاصة بالكتاب

كتاب "التشييع في البلاد التونسية بحث في النشأة والتحولات"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

نوع الانتهاك: سحب الكتاب من قبل أعوان الامن للتثبت في محتواه

النتيجة: إعادة الكتاب

كتاب "سين وجيم الجنسانية"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

نوع الانتهاك: سحب الكتاب

النتيجة: منع الكتاب

فيلم "LIGHTYEAR"

نوع العمل: راب — 22 جوان 2022

نوع الانتهاك: منع من العرض

النتيجة: ولاية تونس وسوسة تمنع عرض الفيلم في قاعات السينما

المرسوم عدد 54 والفصول الجزائية أداة للصنصرة الممنهجة

يُظهر التقرير أنّ المرسوم عدد 54 لسنة 2022 المتعلق بالجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال، والذي نُشر بالرائد الرسمي بتاريخ 13 سبتمبر 2022، مثّل نقطة تحوّل سلبية في منظومة حماية حرية التعبير والإبداع في تونس. فرغم تقديمه كإطار قانوني لمكافحة «الأخبار الزائفة» في الفضاء الرقمي، إلا أنّ صياغته الفضفاضة، خصوصًا في الفصلين 24 و25، جعلت منه أداة لتوسيع مجال التجريم ليشمل أشكالًا متعدّدة من التعبير الفني والأدبي.

%D9%81%D9%8A%D9%84%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D9%82%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D9%88%D9%84-%D8%B3%D9%88%D8%B3%D8%A9/399305?utm_campaign=nabdapp.com&utm_medium=referral&utm_source=nabdapp.com&ocid=Nabd_App

ينـصّ الفصـل 24 مـن المرسـوم علـى عقوبـة بالسـجن خمـس سـنوات وخطيـة ماليـة تصـل إلـى 50 ألـف دينـار لـكل مـن يتعمّـد «نشر أخبـار أو بيانـات كاذبـة بهـدف المسـاس بالأمـن العـام أو الدفـاع الوطني». ويضاعَـف العقـاب إذا كان الضحيـة موظفًـا عموميًـا. كمـا ينـصّ الفصـل 25 علـى تجريـم «نشر الإشـاعات أو الأخبـار الكاذبـة أو المسـاس بكرامـة الأشـخاص عبر شـبكات التواصـل». هـذه الصياغـات العامـة أفسـحت المجـال لتأويـل واسـع، سـمح للنيابـة العموميـة والأجهـزة الأمنيـة بإدراج أعمـال فنيـة ضمـن خانـة «الأخبـار الكاذبـة» أو «المسـاس بكرامـة المسـؤولين»، وهـو مـا لا يتماشـى مـع مبـدأ الشرعيـة الجزائيـة المنصـوص عليـه فـي الفصـل 27 مـن الدسـتور التونسـي «لا جريمـة ولا عقوبـة إلا بنـصّ».
الحـالات الموثقـة فـي التقريـر تُبرز أثـر هـذا المرسـوم بشـكل مبـاشر. فقـد وُجّهـت إلـى كل مـن غسـان عـون الله ونسـيم النقلـي تهـم اسـتنادًا إلـى الفصـل 24، باعتبـار أنّ كلمـات أغنيتهـم «تمـسّ مـن سـمعة الأمـن» و«تحـرض علـى الكراهيـة ضـد الدولـة». حيـث حوكـم الفنـان بـثلاث أشـهر سـجن مـع تأجيـل التنفيـذ والتقنـي الـذي صـور العمـل الفنـي بعـدم سـماع الدعـوى بعـد ان تـم إيداعهمـا فـي السـجن.

كمـا يظهـر التقريـر أن الفصـول الجزائيـة منـذ إجـراءات 25 جويليـة 2021 شـكلت أداة لضرب حريـة الإبـداع والتعـبير اذ خضـع رسـام الكاريـكاتير رشـاد طمبـورة إلـى تتبعـات قضائيـة بسـبب جداريـات ساخرة اعـتُبرت إسـاءة لرئيس الجمهوريـة، حيـث تمـت محاكمتـه بنـاءا علـى الفصـل 67 مـن المجلـة الجزائيـة بتهمـة ارتـكاب امـر موحـش ضـد رئيـس الجمهوريـة ليتـم الحكـم عليـه بسـنتين سـجن نافـذتين ابتدائيـا واسـتئنافيا. لتمثّـل هـذه المحاكمـة انتكاسـة اخـرى لحريـة الإبـداع المضمونـة صراحـة بموجـب الفصـل 42 مـن دسـتور 2022 الـذي ينـص علـى «حريـة الفكـر والـرأي والإعلام والـنشر مضمونـة. تُضمـن الدولـة حريـة الإبـداع الأدبـي والفنـي والثقافـي».

إضافة الى ذلك مثل الفصل 86 من مجلة الاتصالات الية أخرى لضرب حرية الإبداع حيث بين التقرير وجود ثلاث حالات تتبع عدلي بناء على هذا الفصل لفنانين على خلفية أعمالهم الفنية. حيث يبرز ذلك توظيف القانون بطريقة انتقائية تتجاوز مقصده الأصلي، إذ ينص هذا الفصل على عقوبة السجن وغرامة مالية لكل من «يتعمد الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات»، وهو نص ورد بشكل فضفاض يفتح الباب للتأويل الواسع وهو ما يتنافى مع مبدأ التأويل الضيق في المادة الجزائية. كما ان استخدام هذا الفصل ضد الفنانين يمثل استغلالاً تعسفياً للقانون، إذ لم يُشرع أصلاً لمعاقبة الأعمال الإبداعية، بل لحماية الأفراد من المضايقات الرقمية. هذا التفسير الموسع يخلق حالة من الرقابة الذاتية بين الفنانين ويهدد حرية الإبداع، بما يتعارض مع المبادئ الدستورية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تكفل حرية التعبير الفني.

علاوة على ذلك، الظرف العام في تونس بعد 25 جويلية 2021 الذي شكل مناخ مهدد لحرية الراي والتعبير والتتبعات القضائية التي لحقت بالفنانين وأمام غياب المحاسبة شكلت بيئة خصبة لارتكاب أجهزة الدولة انتهاكات ضد الفنانين والمبدعين دون موجب او سند قانوني. فالتلفزة الوطنية حذفت مقاطع وحلقة كاملة من سيتكوم كان يا ماكانش لمخرجه عبد الحميد بوشناق، وهو حذف يندرج ضمن سياسة رقابة مسبقة غير معلنة، لكنها مشروعة ضمنيًا في ظل البيئة التشريعية الجديدة. كما جرى منع أربعة كتب من العرض في المعارض الوطنية بدعوى "المساس بالقيم والآداب العامة"، رغم أنّ هذه المصطلحات غير مضبوطة قانونيًا وتفتح المجال لتأويلات تعسفية. لا سيما وان اغلب حالات الانتهاك التي رصدها حصلت دون سند قانوني تشريعي واضح إنما هي نتيجة قرارات إدارية.

بذلك، يتضح أنّ المرسوم عدد 54 والفصول الجزائية أصبحت أداة لشرعنة الصنصرة عبر القانون، وحوّل تدخلات الأمن والإعلام العمومي من ممارسات ظرفية إلى سياسة ممنهجة ذات سند تشريعي مباشر أحيانا وغير مباشر أحيانا. وهو ما يتعارض مع التزامات تونس الدولية، خاصة المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي لا تسمح بالقيود على حرية الإبداع إلا إذا كانت «محددة بنصّ واضح وضرورية لحماية الأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة».

إنّ التقرير يستنتج أنّ الفصول الجزائية وخاصة المرسوم عدد 54 لا يقتصر أثره على الفضاء الرقمي، بل يمتد إلى مختلف أشكال التعبير الفني والثقافي، ويُعتبر من أبرز أدوات التضييق على حرية الإبداع في تونس بعد 2021. وهو ما يستوجب مراجعته أو إلغاءه لضمان التوافق مع الدستور والالتزامات الدولية، ولإعادة الاعتبار للحق في الإبداع كجزء لا يتجزأ من منظومة الحقوق الأساسية.

لطفي العبدلي - مسرحية "لطفي العبدلي في الخمسين أقولها كما أعنيها".

نـــوع العمل: مسرحية/ستاند أب

07 أوت 2022

النصوص القانونية المستعملة: تسجيل قضايا عدلية رفعها الامنين ضده

النتيجة: تدخل أمني مباشر وتهديدات إضافة الى التتبع بتهمة تطاول واعتداء على الأمنيين

مسح حلقات ومقاطع من المنصات بدعوى الخوف من السلطة والرئاسة

نـــوع العمل: مسلسل كوميدي فانتازيا تاريخية

2021- 2022

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري من مؤسسة التلفزة الوطنية

النتيجة: سحب حلقات ومقاطع من منصة القناة الوطنية

رشاد طمبورة

نـــوع العمل: رسام جداريات

17 جويلية 2023

النصوص القانونية المستعملة: الفصل 67 من المجلة الجزائية بتهمة "ارتكاب أمر موحش ضد رئيس الجمهورية"

ملاحظات: الحكم بسنتين سجن

توفيق عمران

نـــوع العمل: رسم/كاريكاتير

21 سبتمبر 2023

النصوص القانونية المستعملة: الفصل 86 من مجلة الاتصالات بتهمة الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات

ملاحظات: الحكم بعدم سماع الدعوى

رامي قولدن

نـــوع العمل: راب

فيفري 2021- نوفمبر 2024

النصوص القانونية المستعملة: الفصل 86 من مجلة الاتصالات بتهمة الإساءة إلى الغير أو إزعاج راحتهم عبر الشبكات العمومية للاتصالات

ملاحظات: الحكم بسنة سجن

قضية بابار فيل

نـــوع العمل: راب

16 ماي 2023

النصوص القانونية المستعملة: الفصل 86 من مجلة الاتصالات الإساءة للغير عبر شبكات التواصل " ونسبة أمور غير صحيحة لموظف عمومي

ملاحظات: تتبعات قضائية، ثم إطلاق سراح

غسان عون الله

نـــوع العمل: راب

02 أوت 2024

النصوص القانونية المستعملة: الفصل عدد 24 من المرسوم عدد 54 لسنة 2022

ملاحظات: محاكمة بتهم مرتبطة بمضمون الأغاني - إيقاف ثم الحكم بثلاث أشهر مع تأجيل التنفيذ

نسيم النقلي

نـــوع العمل: راب

05 أوت 2024

النصوص القانونية المستعملة: الفصل عدد 24 من المرسوم عدد 54 لسنة 2022

ملاحظات: محاكمة على خلفية تصويره لأغنية غسان عون الله - الحكم بعدم سماع الدعوى

مغني راب من صفاقس

نوع العمل: راب — 25 جويلية 2025

النصوص القانونية المستعملة: الفصلين 13 و14 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال

ملاحظات: إطلاق سراح ثم إعادة ايقاف

مهرجان سوسة الدولي

نوع العمل: موسيقى — الدورة 66 لسنة 2025

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري

ملاحظات: لم يتم برمجة أي عرض فني للمزود أو الراب

كتاب "قيس سعيد ربان سفينة تائهة"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري بالمنع، دون نص قضائي معلن

ملاحظات: منع من العرض في المعرض الدولي

كتاب "فرنكشتاين تونس"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري بالمنع

ملاحظات: اغلاق جناح دار النشر الخاصة بالكتاب

كتاب "التشييع في البلاد التونسية بحث في النشأة والتحولات"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري بالمنع

ملاحظات: إعادة الكتاب بعد التثبت في محتواه من قبل أعوان الامن

كتاب "سين وجيم الجنسانية"

نوع العمل: أدب — معرض كتاب 2023

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري بالمنع

ملاحظات: منع الكتاب من العرض

فيلم "LIGHTYEAR"

نوع العمل: راب — 22 جوان 2022

النصوص القانونية المستعملة: قرار إداري بالمنع

ملاحظات: ولاية تونس وسوسة تمنع عرض الفيلم في دور العرض

انتهاكات حقوق الإنسان:

سلط هذا التقرير الضوء على 15 حالة انتهاك تتراوح في الفترة الزمنية بين شهر فيفري 2021 وصولا إلى أواخر شهر جويلية 2025. حيث منذ ما بعد ثورة 2011 خاصة من خلال فتح الباب أمام حرية الراي والتعبير عموما وحرية الإبداع الفني والأدبي بشكل خاص، إذ فرضت أهداف الثورة التي منها «الحرية» عدة انعكاسات إيجابية على العمل الفني والثقافي خاصة عبر إنهاء التضييقيات التي تطال الفنانين بشكل عام حيث لا يمكن الحديث عن مجتمع حر يعيش فيه الفنانون والناشطون تضييقيات في المجتمع الثقافي وهو ما لا يتوافق مع مقومات دولة القانون والديمقراطية. إلا انه ومنذ إجراءات 25 جويلية 2025 شهدت حرية الراي والتعبير بشكل عام وحرية الابداع بشكل خاص انتكاسة كبيرة لاسيما مع إصدار المرسوم عدد 54 والتتبعات القضائية والإدارية سواء استنادا على المرسوم او على الفصول الجزائية التي لاحقت الفنانين والمبدعين على خلفية أعمالهم. وهو ما يتعارض مع النصوص الدستورية والالتزامات الدولية لتونس.

حيث ينص في هذا الإطار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفق المادة 27 منه بأن:
لكلِّ شخص حقُّ المشاركة الحرَّة في حياة المجتمع الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون، والإسهام في التقدُّم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه.

لكلِّ شخص حقٌّ في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتِّبة على أيِّ إنتاج علمي أو أدبي أو فنِّي من صنعه.»

وهو ما يكرسه العهد الدولي الخاص للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفق المادة 15 منه والذي ينص على أن «

1. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بأن من حق كل فرد: (أ) أن يشارك في الحياة الثقافية، (ب)أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وبتطبيقاته، (ج) أن يفيد من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن أي أثر علمي أو فني أو أدبي من صنعه.

2. تراعى الدول الأطراف في هذا العهد، في التدابير التي ستتخذها بغية ضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق، أن تشمل تلك التدابير التي تتطلبها صيانة العلم، والثقافة، وإنماؤهما، وإشاعتهما.

تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام الحرية التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي.

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بالفوائد التي تجنى من تشجيع وإنماء الاتصال والتعاون الدوليين في ميداني العلم والثقافة.»

وعليه فإن على الدول الأطراف في هذا العهد الإيفاء بواجباتها عبر تكريس وضمان الحقوق والحريات الموجودة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافة وعامة والمادة 15 خاصة على غرار الضمان الفعلي للممارسة الكاملة لحق الأفراد في المشاركة في الحياة الثقافية دون تضييقيات على نشاطهم كفنانين وعلى حريتهم التي لا غنى عنها للبحث العلمي والنشاط الإبداعي ما يجعل أي تضييق عن عمل الفنانين بالمجتمع الثقافي تعد انتهاك لحقهم ولنشاطهم الحر داخله.

كما تمثل الانتهاكات في الحالات المبينة انتهاكا لقوانين الوطنية المتعلقة بالحقوق والحريات على غرار حرية الإبداع والإبداع الثقافي

حيث ينص الفصل 49 من الدستور بأن « الحقّ في الثّقافة مضمون ... حريّة الإبداع مضمونة، وتشجّع الدولة الإبداع الثقافي، وتدعم الثقافة الوطنية في تأصلها وتنوعها وتجددها، بما يكرس قيم التسامح ونبذ العنف والانفتاح على مختلف الثقافات».

كما تمثل الانتهاكات المسلطة على حالات الانتهاك عبر مصادرة أعمالهم الفنية انتهاكا لحرية الرأي والتعبير التي تتقاطع تقاطعا وثيقا مع العمل والإبداع الثقافي خاصة في حق التعبير الفني والأدبي وهو ما يؤكده التعليق 34 للجنة المعنية بالحقوق حيث عبرت على أن حرية الرأي والتعبير تشمل « التعبير الثقافي والفن».

وكرست المواثيق والمعاهدات الدولية حرية الرأي والتعبير علاوة على تنظيم حدود هذا الحق المقيد وفق المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تنص على أن « لكلّ شخص حقُّ التمتُّع بحرِّية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود» كما تنص المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن «

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسئوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود، ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،

(ب) لحماية الأمن القومي، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الآداب العامة.»

تحظر بالقانون أية دعاية للحرب.

تحظر بالقانون أية دعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف» وبهذا فإن الإطار الذي يجب أن تجرم فيه الأفعال التي لا تشمل حرية الرأي والتعبير تمثل أساسا الدعاية للحرب والدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف وهو ما لا يمثل موضوع أي تضييق أو متابعة طرحه التقرير ما يوضح بشكل واضح أن التضييقيات المسلطة تدور حول ما هو سياسي بالأساس أي بأهداف وخيارات السلطات كالتضييق على حرية الفنانين في الإبداع والنشاط الثقافي رغم تكريس مقتضيات الفصل 37 من الدستور، لحرية الرأي والتعبير على غرار التعبير الفني والأدبي الذي يعد محورا من محاور التعبير الذي ينص على أن « حريّة الرّأي والفكر والتّعبير والإعلام والنّشر مضمونة. لا يجوز ممارسة رقابة مسبقة على هذه الحريات».

إلا أنه يتم التضييق على هذا الحق ومجموع الحقوق الأخرى وفق تشريعات طبقت منذ ما قبل الثورة لإسكات أي صوت ناقد أو معارض على غرار تهمة «ارتكاب أمر موحش ضد رئيس الجمهورية وغيرها من الأحكام التي لا تتطابق مع مقتضيات المعايير الدولية لحدود حرية الرأي والتعبير والتي تضع على هذا الحق حدودا أخرى تجعل من الحق استثناء عوض أن يكون مبدأ وأساسا حيث لا تمثل هذه النصوص ضرورة حقيقية بالنسبة للمجتمع وإنما للسلطات السياسية وما يؤكد هذا هو عدم تطبيق هذه القوانين زمن الثورة والانتقال الديمقراطي خاصة في ما يتعلق بالنشاط الحر للمجتمع الثقافي.

كما عرفت التتبعات القضائية عدة انتهاكات على غرار حرمان تلاوة حقوق الموقوفين بما ينص عليه القانون عدد 5 لسنة 2016 والمتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام مجلة الإجراءات الجزائية والتي تقر في فصلها على غرار تمكينهم من محامي علاوة على عدة انتهاكات أخرى في الغرض كانتهاك الحق في الحرمة الجسدية وحرمة المسكن خاصة فيما يتعلق بالمداهمات الأمينة على خلاف الصيغ القانونية.

خاتمة:

يبيّن هذا التقرير أن حرية الإبداع في تونس بين فيفري 2021 وجويلية 2025 عرفت تراجعًا خطيرًا تمثل في ممارسات منهجية استهدفت الفنانين والمبدعين. فقد وثّق مرصد انتهاكات حرية الراي والتعبير خمسة عشر حالة انتهاك تراوحت بين الملاحقات القضائية، الاعتداءات الأمنية، الصنصرة، والمنع. هذه الانتهاكات ليست وقائع معزولة، بل تعكس توجهاً عاماً نحو إعادة فرض الرقابة على التعبير الفني والثقافي، بما يقوض المكاسب التي تحققت بعد ثورة 2011.

من الناحية القانونية والمؤسساتية، كشف التقرير عن استخدام نصوص تشريعية فضفاضة مثل الفصل 67 من المجلة الجزائية، الفصل 86 من مجلة الاتصالات، والمرسوم عدد 54 لسنة 2022 كأدوات لتجريم التعبير الفني. هذه النصوص، بدلاً من أن تؤمن الحماية، تم توظيفها لملاحقة المبدعين، وهو ما يتعارض مع الدستور التونسي لسنة 2022 الذي يكرّس حرية الثقافة والإبداع، وكذلك مع التزامات الدولة التونسية بموجب الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

انعكست هذه الممارسات على المناخ الثقافي والاجتماعي بآثار مباشرة: محاكمات جائرة ضد مغنيي الراب والرسامين، هجرة بعض الفنانين، وتنامي الرقابة الذاتية داخل الأوساط الفنية. كما ساهمت هذه الانتهاكات في إضعاف النقاش العام وإفقار الساحة الثقافية من الأصوات النقدية، وهو ما يهدد التنوع الثقافي ويقوض قيم التعددية والديمقراطية.

يخلص التقرير إلى أن الدولة التونسية لم تفِ بالتزاماتها الدستورية والدولية في ضمان حرية الإبداع. إن استمرار العمل بالفصول القانونية القامعة، واعتماد الأجهزة الأمنية كهيئات تقييم للعمل الفني، يشكلان خطراً على الحقوق والحريات الأساسية، ويمثلان انحرافاً عن مسار الانتقال الديمقراطي.

التوصيات:

يتقدم مرصد حرية الراي والتعبير بجملة من التوصيات لكل من:

أولًا: إلى السلطات التونسية

إلغاء أو مراجعة النصوص القانونية التي تجرّم التعبير الفني السلمي، وعلى رأسها المرسوم عدد 54 لسنة 2022، والفصول 67 من المجلة الجزائية و86 من مجلة الاتصالات.

إسقاط جميع التتبعات القضائية والأمنية ضد الفنانين والكتاب على خلفية أعمالهم الفنية أو الأدبية.

ضمان استقلالية مؤسسة التلفزة الوطنية والمؤسسات الثقافية الوطنية والجهوية، ومنع أي تدخل سياسي أو أمني في محتواها.

تكوين أعوان الأمن والقضاة حول حقوق الإنسان وحرية التعبير الفني، بما يضمن عدم استخدام الأجهزة الأمنية والقضائية كأدوات رقابة.

توفير بيئة تشريعية ومؤسساتية تحمي وتدعم حرية الإبداع باعتبارها جزءًا من الحقوق الأساسية المضمونة دستوريًا ودوليًا.

ثانيًا: إلى المجتمع المدني والوسط الثقافي والفني

بناء جبهة تضامن واسعة بين الفنانين، الكتاب، الجمعيات الثقافية، ومنظمات حقوق الإنسان للتصدي للرقابة والصنصرة.

استغلال الفضاءات البديلة والمنصات الرقمية لعرض الإنتاجات الفنية

والثقافيـة بعيـدًا عـن التضييقـات.

توثيـق الانتهـاكات بشـكل منهجـي ونشرهـا محليًـا ودوليًـا لتسـليط الضـوء علـى واقـع حريـة الإبـداع.

الاسـتثمار فـي المبـادرات الثقافيـة التشـاركية التـي تعـزز وعـي الجمهـور بأهميـة حريـة الإبـداع كحـق جماعـي.

INTERSECTION
ASSOCIATION
مرصد إنتهاكات
حرية الرأي والتعبير
جمعية المساءلة الإجتماعية
Social Accountability Association
من حقي نساءلك